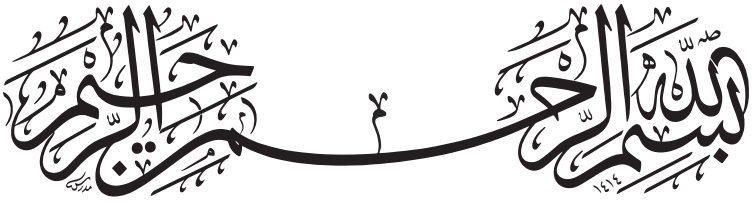
بسم الله الرحمن الرحيم
١٤١٤

الهيئة العليا لإحياء التراث
ألفية حوزة النجف الأشرف

الحاشية على قوانين الأصول

تأليف

الفقيه الأصولي المحقق
السيد علي بن إسماعيل الموسوي القزويني قدس سره
المتوفى سنة ١٢٩٨ هـ

تحقيق

السيد علي العلوي القزويني

الجزء الأول

مراجعة
مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

العتبة العباسية المقدسة
www.alkafeel.net
tahqiq@alkafeel.net

٢٦١

ق ٥٩٩ القزوينيّ، عليّ الموسويّ.

الحاشية على قوانين الأصول/عليّ الموسويّ القزوينيّ؛ تحقيق عليّ العلويّ القزوينيّ. - ط١. - كربلاء: العتبة العبّاسيّة المقدّسة. الهيأة العليا لإحياء التراث، مركز الشيخ الطوسي ٢٠٢٦

ج١ (٤٠٨) ص؛ ٢٤ سم.

١.الفقه الإسلامي -١- اصول -٢- القزوينيّ، عليّ العلويّ (تحقيق) -أ- العنوان.

المكتبة الوطنية / الفهرسة أثناء النشر

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٤٩٧٦) لسنة ٢٠٢٦.

الموسوي القزويني، علي بن اسماعيل، 1237-1298 هجري، مؤلف.

الحاشية على قوانين الأصول / تأليف الفقيه الأصولي الكبير السيد علي الموسوي القزويني ؛ تحقيق السيد علي العلوي القزويني ؛ مراجعة مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق.-الطبعة الاولى.- النجف، العراق : العتبة العباسية المقدسة، الهيأة العليا لإحياء التراث، 2025.

9 مجلد ؛ 24 سم

1. الميرزا القمي، ابو القاسم بن محمد حسن، 1152-1231 هجري. القوانين المحكمة في الاصول. 2. اصول الفقه الاسلامي (جعفري). أ. القزويني، علي العلوي، 1963- محقق. ب. العتبة العباسية المقدسة. الهيأة العليا لإحياء التراث. مركز الشيخ الطوسي للدراسات والتحقيق، مصحح. ج. العنوان.

LCC: KBP440.76.M56 A374 2025

مركز الفهرسة ونظم المعلومات التابع لمكتبة ودار مخطوطات العتبة العباسية المقدسة

الفهرسة أثناء النشر

- الكتاب: الحاشية على قوانين الأصول/ج١.
- تأليف: السيّد عليّ بن إسماعيل الموسويّ القزوينيّ.
- تحقيق: السيّد عليّ العلويّ القزوينيّ.
- مراجعة: مركز الشيخ الطوسي ﷺ للدراسات والتحقيق.
- الناشر: الهيأة العليا لإحياء التراث.
- الإخراج الفنّي: علي أسد الله.
- الطبعة: الأولى. عدد النسخ: ٥٠٠.
- التاريخ: ١١ ذو القعدة ١٤٤٧هـ الموافق ٢٩/٤/٢٠٢٦م

مقدّمة المركز

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُن لَّهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ وَلَمْ يَكُن لَّهُ وَلِيٌّ مِّنَ الذُّلِّ وَكَبِّرْهُ تَكْبِيرًا﴾، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم على سيّد رسله وصفوة أنبيائه الذي أرسله ﴿بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾، وعلى أهل بيته الطيّبين الطاهرين الذين أذهب الله عنهم الرجس وطهّرهم تطهيراً، واللعن الدائم على أعدائهم دائماً أبداً كثيراً.

وبعد، فلم يألُ علماؤنا الأعلام جهداً في تحقيق المطالب العلميّة، وأسهموا بتقدّمٍ واضحٍ وتطوّرٍ ملموسٍ لمختلف العلوم والفنون، وكان دورهم في تطوير علم الأصول وتحقيق مسائله وحلّ مشاكله بارزاً، حتّى بلغت تلك المطالب أوجها العلميّ وذروتها في التحقيق على يد علماء الطائفة الإماميّة – أعلى الله كلمتهم – بين سائر المذاهب الإسلاميّة، حتّى كانت لهم الريادة والصدارة في ذلك، خاصّة مع ما تميّز به هذا العلم من تطلّبه خبرة فريدة، وتضلّعاً خاصّاً به، لا يتأتّى إلّا للأوحديّ والأفذاذ من العلماء.

وكان كتاب القوانين المحكمة في الأصول للفقيه الأصولي البارع الشيخ أبو القاسم بن محمّد حسن الجيلاني، المعروف بالمحقّق القمّيّ (١١٥٢ – ١٢٣١هـ) من أهمّ ما صُنِّف في هذا العلم، معروفاً بين العلماء بالإتقان والتدقيق، مشحوناً بالضبط والتحقيق، فلا غرو أن كان من الكتب الدراسيّة في الحوزات العلميّة، ولا ينال ذلك إلّا ذو حظّ عظيم.

وبقي هذا المتن كتاباً درسيّاً في الحوزات العلميّة إلى عهدٍ قريب، ثمّ استُبدل بمصنَّفات أخرى نتيجة تقدّم مسائل هذا العلم، إلّا أنّه كان ولا يزال محطّ أنظار العلماء والمحقّقين، ومرجعاً للدارسين والباحثين، ومنهلاً لمن رام المزيد من التحقيق، ولا نريد أن نسهب في أهمّيّة كتاب القوانين لما نراه واضحاً لكلّ من آنس النار، وجاس خلال الديار.

ومنذ انتشار نسخ الكتاب وشّح بتعليقات وحواشي الأعلام، ومنهم المصنِّف نفسه، ومنهم الشيخ الأعظم الأنصاري (طُبعت حاشيته على باب الاستصحاب)، ومنهم مصنِّف هذه الحاشية: الفقيه الورع والأصولي البارع العلّامة السيّد عليّ بن إسماعيل الموسويّ القزوينيّ قدس سره.

وكانت هذه الحاشية من أهمّ وأشهر الحواشي على كتاب القوانين، حتّى عُرف واشتُهر بها مصنِّفها، فقيل عنه: صاحب حاشية القوانين.

ولهذه الحاشية جملة من المميّزات التي تزيد في قيمتها ونفاستها، ويمكن أن نشير إلى بعضها فيما يلي:

أوّلاً: لمّا كان المصنِّف من أعاظم تلامذة الشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله، فقد نقل عنه جملةً من مبانيه في هذه الحاشية، وصرّح في بعضها بأنّها ممّا استفاده في مجلس درسه الشريف.

ثانياً: اهتمام العلماء بهذه الحاشية، حيث كانت مورد اعتنائهم وموضع مراجعتهم، ولذلك فقد كانت أسبق الحواشي طباعةً وانتشاراً، فقد طبعت مع متن القوانين طبعة حجريّة قديمة، وهو ما صرّح به العلّامة السيّد حسن الصدر رحمه الله، حيث قال: «طبعت تعليقته على القوانين لشدّة رغبة المشتغلين بها»[1].

(١) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٨.

وقال العلّامة المدرّس الخياباني ما ترجمته: «حاشية القوانين، وهي مرغوبة ومطلوبة بين العلماء، وتحكي عن تبحّره ورشاقة بيان مصنِّفها»[١].

ثالثاً: اهتمام الشارح القزوينيّ بحواشي الماتن، وعدم إغفال ما أورده المحقّق القمّي نفسه في حاشيته على القوانين، ممّا زاد في توضيح مراد الماتن، ورفع جملة من الإشكالات.

رابعاً: إطراء العلماء على هذه الحاشية، والإشادة بأهمّيّتها، فقد قال السيّد محمّد التنكابني ما نصّه: «... أعلم علماء قزوين، الزاهد العابد المفضال الآقا السيّد علي القزويني رحمه الله، صاحب الحاشية المتقنة المحكمة على القوانين»[٢].

وقال العلّامة صدر الإسلام الخوئي: «وله حاشية كبيرة على قوانين الأصول للمحقّق القمّي، وهو كتاب حسنٌ في بابه، مبنيٌّ على الدقّة والتحقيق»[٣].

وقال السيّد الكاظمي في أحسن الوديعة: «وقد طبعت حاشية صاحب العنوان [أي السيّد القزويني] في هامش القوانين، ومستقلّاً، وعندنا نسخة منها، ولعمري إنّها تكشف عن غاية مهارته في الأصول، ونهاية بارعيّته»[٤].

وانطلاقاً من هذه المميّزات وغيرها فإنّه يسعدنا اليوم أن نقدّم إلى المجتمع

---

(١) ريحانة الأدب: ٤/ ٤٥٤.

(٢) إيضاح الفرائد: ٢/ ١٠٦٨.

(٣) مرآة الشرق: ٢/ ٨٨٩.

(٤) أحسن الوديعة: ١٠٥.

العلميّ، وإلى العلماء والأفاضل، والمحصّلين الأماثل هذه الحاشية محقّقة لأوّل مرّة، وقد تجشّم عناء تحقيقها حفيد المصنّف فضيلة السيّد علي العلويّ القزوينيّ (حفظه الله)، وقد بذلنا قصارى جهودنا لتخرج بحلّة قشيبة، ومن جملة عملنا على الكتاب ما يلي:

١- إدراج متن القوانين نظراً للترابط بين الحاشية والمتن.

٢- مراجعة متن القوانين المدرج في متن الكتاب، وضبط نصّه قدر الإمكان، ومع أنّه لم تكن مهمّتنا تحقيق متن القوانين، ولكن قد رجعنا في بعض الموارد إلى جملة من مخطوطات القوانين، منها: نسخة المصنِّف المحفوظة في مكتبة السيّد المرعشي في قمّ المشرّفة برقم: ١٧٣٥٥، ونسخة مكتبة أسرة المصنِّف (موقوفة الميرزا أبو طالب القمي)، برقم: ١.

وكذلك راجعنا الطبعات الحجرّية للقوانين، رفعاً لبعض الإشكالات الواردة في المتن، فإن وُجد اختلاف بين طبعتنا وسائر الطبعات فالسبب هو ما ذكرناه.

٣- مراجعة نصّ الحاشية وضبطه، وتقطيع متنها، وترتيب مطالبها وفصولها مع إدراج متن القوانين فيه حسب ترتيب الأبواب والفصول.

٤- مراجعة تخريجات الحاشية، وتكميل جملة منها خلال الرجوع إلى المصادر المخطوطة أو المطبوعة مؤخّراً، سواء من مصادر العامّة أو الخاصّة.

٥- وضع عناوين جانبيّة لمطالب الحاشية، تسهيلاً للوصول إلى مباحثها، ولمّا كانت الحاشية على بعض مطالب المتن اقتضى ذلك عدم تسلسل العناوين بحسب مطالب المتن.

٦- تهيئة النسخ المخطوطة للكتاب غير نسخة الأصل.

وسعياً منّا لإثراء المكتبة العلميّة نقدّم هذه الحاشية بهذه الطبعة الأنيقة إلى الملأ العلمي، ونحن على أبواب مرور ألف عام على هجرة شيخ الطائفة الشيخ الطوسي قدس سره إلى النجف الأشرف لتكون جزءاً من مجموعة مشاريع علميّة يصدرها مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق احتفاءً بهذه المناسبة العظيمة.

ولا يفوتنا في الختام أن نتقدّم بالشكر الجزيل لكلّ من ساهم وآزر في تحقيق الكتاب ونشره، ونخصّ بالذكر منهم: سماحة المتولّي الشرعي للعتبة العبّاسيّة المقدّسة العلّامة الحجّة السيّد أحمد الصافي (دام عزّه) على متابعته وإشرافه على هذا العمل ابتداء من اقتراح تحقيق هذه الحاشية إلى آخر مراحل العمل.

والسيّد المشرف على الهيأة السيّد ليث الموسوي (دامت توفيقاته)، والأمين العامّ السيّد مصطفى ضياء الدين (دام تأييده)، لما بذلاه من الجهود في تسهيل العقبات.

وفضيلة المحقّق لجهوده، والإخوة الأفاضل في المركز، منهم: الشيخ أحمد الشايعي، والشيخ حامد الإبراهيمي، والسيّد محمّد هادي الحسيني العسكراني، والشيخ شادي وجيه وهبي العامليّ، والشيخ عبد الإله الشايب القطيفيّ، والشيخ علي ياسين آل عمّار، لما بذلوه من جهود ومساعٍ في إكمال مشوار التحقيق والمراجعة العلميّة.

وأخيراً نسأل الله تعالى أن يتقبّل منّا هذا العمل بقبوله الحسن، وأن يجعله في

ميزان حسناتنا يوم لا ينفع مالٌ ولا بنون إلّا من أتى الله بقلبٍ سليم، وأن ينال رضا إمام زماننا الغائب عن الأنظار، المطّلع على الأعمال، الحجّة بن الحسن المنتظر عجّل الله تعالى فرجه الشريف، والحمد لله أوّلاً وآخراً، وصلّى الله على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيّدنا محمّد وآله الطاهرين.

مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق

١١ ذي القعدة ١٤٤٧هـ الموافق ٢٠٢٦/٤/٢٩م

النجف الأشرف

مقدّمة التحقيق

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أرشدنا إلى مفاتيح شرائعه بأصول منتظمة، وقوانين محكمة، وضوابط متقنة، وإشارات ملهمة، وجعلها مصابيح الظلام، وكاشفة اللثام، وذريعة للوصول إلى ينابيع الأحكام، ونيل غاية المرام.

والصلاة والسلام على المستصفى للتهذيب والإيضاح، محمّدٍ صلى الله عليه وآله وآله هداة الأنام، وخيرة العليم العلّام.

أمّا بعد، فغير خفيٍّ على من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد أنّ علم أصول الفقه من أجلّ العلوم الإسلاميّة قدراً، وأكثرها نفعاً، وأشرفها غايةً، حيث يُتعرّف به على مناهج الاجتهاد، وطرق استنباط الأحكام الشرعيّة الفرعيّة عن أدلّتها التفصيليّة، على صعوبة مداركها، ودقّة مسالكها.

ولقد اعتنى علماء الإماميّة بدراسة هذا العلم، وتشييد قواعده، وترتيب فصوله، وبيان بدائعه، منذ العصر الأوّل حتّى بلغ في القرنين الأخيرين على يد المحقّقين منهم ذروته العالية ورتبته السامية.

وكان في طليعتهم العالم الأصولي المحقّق الميرزا أبو القاسم الجيلاني القمّي (ت١٢٣١هـ) الذي كان له دور كبير في تطوّر علم الأصول، وازدهاره وتعميقه، ولعمر الحبيب هو من الذين قال في شأنهم المحقّق البحّاثة الشيخ آقا بزرگ الطهراني رحمه الله: «ارتسمت على كلّ أفق من آفاق العالم الإسلامي أسماء

رجال معدودين امتازوا بمواهب وعبقريات، وبذلك ارتفعوا إلى أقصى أفق هذا العالم، وسجّل أسماءهم التاريخ في زمرة جهابذة العلم، وتراهم كالنجوم اللامعة، والمصابيح الساطعة، تضيء لأهل العلم والفضل، ويستفيدون من بحر علومهم، كلّ على حسب مكانته وعلى مقداره، وبذلك بنوا لأنفسهم مجداً لا يطرأ عليه التلاشي والنسيان، وخلّد ذكرهم على مرّ الزمان وتعاقب الملوان»[١].

ويعدّ كتابه الخالد في علم الأصول المسمّى بـ: (القوانين المحكمة) من أجلّ الكتب التي دوّنت في علم الأصول، ونُقل أنّ الميرزا القمي لمّا عكفَ على تأليف كتاب القوانين المحكمة ومن جرّاء شدّة تعمّقه وتفكّره في مسائله وبذل الجهد فيه أُصيب بعد فراغه منه في سمعه الشريف ، وابتلي بثقل السامعة[٢].

وقد أنشدوا أيضاً في شأن الكتاب:

ليت ابن سينا درى إذ جاء مفتخراً ... باسم الرئيس بتصنيفٍ لقانون

أنّ الإشارات والقانون قد جُمعا ... مع الشفا في مضامين القوانين

وقد أصبح الكتاب من الكتب الدراسيّة في الحوزات العلميّة؛ لبدائع أنظاره، ودقائق آرائه، وصارت آراؤه وأفكاره محوراً للبحث والتحقيق في الدراسات العليا، كما حكي أنّ الشيخ الأعظم الأنصاري﵀ (ت١٢٨١هـ) جعلها محوراً لأبحاثه العالية في الأصول[٣].

من ثمّ اعتنى به جمٌّ كثير من فحول العلماء، فشرحوه وعلّقوا عليه الحواشي،

---

(١) حياة الشيخ الطوسي: ١، وينظر: مقدمة تفسير التبيان في تفسير القرآن.

(٢) روضات الجنّات: ٥/ ٣٧٨، قصص العلماء: ٢٢٧.

(٣) جرعه اى از دريا: ١/ ٥٠٥.

وقد أحصى المحقّق الطهرانيﷺ في الذريعة تلك الحواشي فبلغت سبعة وأربعين (٤٧) شرحاً وتعليقة[١]، ومنها حاشية سيّدنا الجدّ، العلّامة الفقيه الأصولي، السيّد علي الموسوي القزويني (ت ١٢٩٨هـ) التي كانت من أبسط الحواشي عليه، وأحسنها وأدقّها.

ولا غرو أن يقال: هي من بينها كالشمس في السبعة السيّارة، لامتيازها بخصائص فريدة قد لا تتوفّر في غيرها، كاحتوائها على كلّ ما يرتبط بشرح عبارات الكتاب، وتوضيح مشكلاته بعباراتٍ مليحة، وإشارات جميلة كافية، ولذا صارت مرغوبة عند الفضلاء والمحقّقين منذ نشرها في سنة (١٢٩٩هـ) .

وجديرٌ بالذكر أنّ هذه الحاشية كانت من أهمّ مصادر المباني الأصوليّة لمدرسة المحقّق النائينيﷺ، حيث حدّثني سيّدنا الأستاذ آية الله المعظّم السيّد موسى الشبيري الزنجاني- دام ظلّه العالي- عن آية الله الفقيد السيّد مرتضى الفيروزآبادي، عن آية الله العظمى السيّد محمود الشاهرودي قدس سرهما أنّه كان يقول:

«نحن في أيّام دراستنا عند المحقّق النائينيﷺ كان يعجبنا دقائق أفكاره، ونفائس آرائه في الأصول، وكنّا نحسبها من بنات أفكاره وإبداعاته، إلى أن قدّر لي أن أعثر على حاشية السيّد علي القزوينيﷺ على القوانين، فرأيت فيها جلّ هذه التحقيقات الأنيقة»، انتهى ما حكيناه عنه، وقد ذكره أيضاً في كتابه المسمّى بـ: (جرعه اى از دريا)[٢].

---

(١) الذريعة: ٦/ ٢٠٤-٢١٠.

(٢) جرعه اى از دريا: ٢/ ٤٨٣.

ومن هنا يجدر بالباحث عن دقائق نظريّات هذه المدرسة الأصوليّة الرجوع إلى هذه الحاشية.

نبذة من حياة المحشّي:

وبين يدي القارئ الكريم نبذة حول حياة إحدى الشخصيّات العلميّة الخالدة، والنوابغ القلائل اللامعة، ذي النفس الزاكية، والآراء الراقية، والتصانيف العالية، الّذي يضنّ بأمثاله الدهر إلّا في الأزمنة المتفرّقة، والفترات النادرة، سلالة المصطفين، المحرز لقصبات السبق في مضمار الفضل، وحيد عصره، وفريد دهره، سيّد الفقهاء والمجتهدين، جدّ جدّنا الأمجد، وسميّ مولانا الممجّد، فخر الأساطين، صاحب الحاشية على القوانين، السيّد عليّ بن إسماعيل الموسوي القزويني، قدّس الله نفسه الزكيّة.

ومن الجدير بالذكر أنّا أشبعنا الكلام في حياة سيّدنا الجدّ ﷺ في مقدّمة موسوعة رسائله[1] بما تيسّر لنا من المعلومات، ونذكر هنا ملخّص تلك السيرة، فنقول ومن الله التوفيق:

مولده وأسرته وهجرته:

كان مولده الشريف في شهر ربيع المولود سنة ١٢٣٧هـ في مدينة قزوين[2]،

(١) ينظر رسائل المحقّق القزويني: ١/ ١٥-٩٧.

(٢) كما صرّح بذلك في ختام المجلّد الأوّل (من المخطوط) من الحاشية على قوانين الأصول بقوله: «قد تمّ بيد مؤلّفه الفقير إلى الله الغني عليّ بن إسماعيل الموسوي القزويني مولداً ومسكناً، في العشر الأوّل من ربيع الأوّل من سنة اثنتي وتسعين ومائتين بعد الألف من الهجرة النبويّة». الحاشية على قوانين الأصول: ٥/ ٣٧٥.

حسب ما يستفاد من وصيّته الّتي أرّخ فيها زمن بلوغه، حيث قال ما ترجمته: «ليقوموا بالصوم والصلاة نيابة عنّي بمقدار قيمة الثلث من أموالي، من بداية تكليفي الشرعيّ الذي كان في ربيع المولود سنة ١٢٥٢هـ حتّى يوم وفاتي»[١].

والده:

هو السيّد إسماعيل، ولم يصل إلينا شيء من أحواله غير ما ذكره العلّامة الطهراني في ترجمة خاله السيّد رضي الدين القزويني رحمه الله بقوله: «... إنّ أصلهم من خوئين، لكن جدّهم سكن قزوين فتعاقبوا من بعده ونسبوا إليها»[٢].

والدته:

هي السيّدة الجليلة ابنة عمّ السيّد إبراهيم الموسويّ القزوينيّ، صاحب ضوابط الأصول (ت١٢٦٢هـ)، كما أشار إليه العلّامة الطهراني في ذيل ترجمة السيّد رضيّ الدين القزويني، الذي كان ابن عمّ صاحب الضوابط رحمه الله، وخال سيّدنا المترجم له[٣].

ولذلك كان يعبّر عنه سيّدنا المترجَم له كثيراً في مختلف مجالات تعليقته على معالم الأصول بـ: «ابن عمّنا السيّد» أو «ابن عمّنا السيّد في ضوابطه»[٤].

---

(١) وصيّة المؤلّف. (مخطوط محفوظ لدى الأسرة).

(٢) الكرام البررة: ٢/ ٥٧٦.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) ينظر: تعليقة على معالم الأصول: ٣/ ١٣، قال: «هل يعتبر كون الأمر مستفاداً من القول أو أعمّ منه وممّا يستفاد من الفعل؟ فيه وجهان بل قولان، اختار أوّلهما العلّامة في التهذيب والنهاية، وصار إلى ثانيهما جمع من متأخّري الأعلام منهم: ابن عمّنا السيّد (قدّس الله روحه)، وعلّله السيّد في ضوابطه: بأنّ المتبادر عند الإطلاق وإن كان هو الأوّل، ولكنّه إطلاقي لعدم صحّة السلب عن ←

خاله:

هو العلّامة السيّد رضيّ الدِّين القزويني قدس سره[١]، وقد كفله بعد وفاة والده، وكان في رعايته.

وقد دأب خاله العلّامة على تربيته تربية علميّة صالحة، ومهّد له السبيل إلى تحصيل العلم، فظهرت معالم النبوغ الفطري على هذا الطفل المؤمّل من أوائل أمره، حتّى فرغ من تحصيل مقدّمات العلوم في حداثة سنّه وبداية أمره، وقد كتبنا حول حياة خاله العلّامة وجيزة سميّناها بـ: (القول المرضي في حياة السيّد الرضي)، وقد ذكرنا فيها نسبه ومشايخه وأولاده ومؤلّفاته ونبذة من حواشيه على الكتب العلميّة، ونسأل الله تعالى أن يوفّقنا لطبعها ونشرها إن شاء الله.

هجرته:

ثمّ هاجر في طلب العلم وتكميل مباني الفقاهة والاجتهاد إلى الحائر الحسيني عليه السلام في شهر شعبان المعظّم سنة مئتين واثنتين وستّين بعد الألف من الهجرة النبويّة (١٢٦٢هـ) كما سجّل ذلك بخطّه الشريف على ظهر حاشية السيّد الشريف على الرسالة الوضعيّة العضديّة بقوله:

«هو المالك بالاستحقاق، كيف أقول هذا ملكي وأنا مملوك ربّي، بل هو من عواري الدهر عندي، استعرتها بالمبايعة الشرعيّة تحت قبّة سيّدي الحسين عليه

← طلب الأخرس بالإشارة أو الكتابة».

(١) قال في المآثر والآثار: (١٥٢) في ترجمته ما ترجمته: «الآقا السيّد رضيّ الدين: المجتهد القزويني خال السيّد علي صاحب تعليقة المعالم وحاشية القوانين، وكان له زعامة كبيرة في قزوين وضواحيها، وكان له مجلس يدرّس فيه بحث الخارج في الفقه، وكان كمجالس زعماء أهل العراق، وكان مشحوناً بجماعة من علماء العجم المبرّزين، ولا يسعه هذا المختصر جلالة قدره وعظمة شأنه».

وعلى أولاده المعصومين ألف تحيّة وسلام، وكان ذلك في شهر رمضان المبارك، من شهور [سنة] مئتين واثنتين وستّين بعد الألف من الهجرة النبويّة، على هاجرها ألف تحيّة وسلام.

ولقد كان الشهر المزبور الثاني من السنة الأولى من ورودي في هذه الأرض المقدّسة، وإنّي أقلّ الخليقة، بل ليس موجوداً في الحقيقة، عبده العاصي عليّ الموسوي».

وذكر العلّامة المتتبّع الطهرانيﷺ في الكرام البررة أنّ سيّدنا الجدّﷺ ذهب إلى كربلاء المقدّسة في أيّام حياة السيّد إبراهيم القزويني (ت١٢٦٢هـ)[1] صاحب الضوابط، فاشتغل بالمقدّمات، ثمّ رجع إلى قزوين وأكملها هناك، ثمّ عاد بعد صاحب الضوابط، وإليك نصّ كلامه: «... وحكي عنه شفاهاً أنّه شوّقه إلى التحصيل المولى آغا الدربندي، فذهب إلى كربلاء أيّام صاحب الضوابط، فاشتغل بالمقدّمات، ورجع وأكملها بقزوين، ثمّ عاد بعد صاحب الضوابط، ورجع إلى قزوين (١٢٨٠هـ) وكان بها إلى أن توفّي سادس محرّم (١٢٩٨هـ) ...»[2].

ثمّ هاجر الهجرة الثانية إلى أقدس الأرضين النجف الأشرف، لائذاً بباب

(١) ولكن قال تلميذه في قصص العلماء: ١٩ ما ترجمته: «وتوفّي الأستاذ في سنة ١٢٦٤هـ، ألف ومئتين وستّين وأربع بالوباء ...»، والأصحّ - بحسب الظاهر - هو ما ورد في الكرام البررة؛ لأنّ مؤلّفه أضبط من التنكابني صاحب القصص بمراتب كما هو المعلوم عند أهله، ويؤيّده: ما في المخطوطات الكربلائية: ٢/ ٦٦ بخطّ أخ السيّد ابراهيم القزويني صاحب الضوابط ما نصّه: «تاريخ وفاة المرحوم المبرور مجمع الفواضل والفضائل وصاحب الضوابط والنتائج والدلائل آخر ليلة الخميس سابع عشر شهر شوّال المكرّم سنة ١٢٦٢هـ، وكان مولده الشريف في شهر ذي الحجة سنة ١٢١٤هـ».

(٢) الكرام البررة: ١/ ٢٦.

مدينة العلم، مولى الموحّدين أمير المؤمنين، عليه آلاف التحيّة والثناء، ولكن لم نعثر على تاريخ هجرته الثانية، ولا يبعد كونها بعد وفاة السيّد إبراهيم القزويني صاحب ضوابط الأصول، كما ذكر العلّامة الطهرانيﷺ، وإن كان قوله: «ثمّ عاد بعد صاحب الضوابط...» ظاهراً في رجوعه إلى كربلاء.

ولكن حيث إنّ تتلمذ السيّدﷺ عند أساطين العلم في النجف الأشرف كالشيخ الأنصاريﷺ وصاحب الجواهرﷺ من القطعيّات التي لا يشوبها الشكّ، فلا محالة وقعت مسامحة في التعبير، وكان المقصود بالعبارة عوده ثانياً إلى العراق أو العتبات، وحينئذٍ لا ينافي ذلك هجرته الثانية إلى النجف الأشرف.

بعض مشايخه:

ترعرع سيّدناﷺ في كنف أساتذة كبار، وتتلمذ عند أساطين العلم وعباقرة الفضل في عصره، منهم:

١- خاله العلّامة السيّد رضيّ الدين القزويني، كما قال العلّامة الطهراني في ذيل ترجمته: «وهو خال السيّد عليّ القزويني صاحب حاشية القوانين، وقد قرأ عليه ابن أخته المذكور في الأوائل قليلاً»[١].

٢- الشيخ محمّد القزويني، المعروف بـ: حاج عبد الخالقي (ت قبل ١٢٩٨هـ)، كما أشار إليه العلّامة المتتبّع الطهراني في الكرام البررة[٢].

٣- الميرزا محمّد التنكابنيﷺ صاحب قصص العلماء، حيث قال ما ترجمته: «لهذا الفقير تلامذة عدّة هم أرباب الكمال، ولبعضهم إجازة من هذا الفقير،

(١) الكرام البررة: ٢/ ٥٧٦.

(٢) المصدر نفسه: ١/ ٢٦.

ومن جملتهم: الآقا السيّد علي الذي هو من أعيان بلده، وهو من أقارب الأستاذ الآقا إبراهيم»[١].

٤- الفقيه الأصوليّ الكبير السيّد إبراهيم الموسوي القزويني، صاحب ضوابط الأصول (ت١٢٦٤هـ)، كما ذكر في مستدركات أعيان الشيعة[٢].

٥- شيخ المشايخ، أستاذ الفقهاء والمجتهدين، الشيخ محمّد حسن النجفي رحمه الله صاحب الجواهر، (١٢٦٦هـ)، ويستفاد ذلك من صريح كلام المصنّف في مواضع عديدة من موسوعته الفقهيّة: (ينابيع الأحكام في معرفة الحلال والحرام)، حيث يعبّر عنه بـ: «شيخنا في جواهره»، أو «شيخنا في الجواهر»، منها: ما في مبحث استحباب مسح الرأس بمقدار ثلاث أصابع، حيث قال - بعدما نقل مقالة الشهيد قدس سره في المسالك عند قول المحقّق: «والمندوب مقدار ثلاث أصابع عرضاً»-: «وقد تبعه على ذلك شيخنا في الجواهر، حيث قال: والظاهر أنّ المراد من المستحبّ مقدار عرض ثلاث أصابع لأنّه المتبادر من التقدير...»[٣].

٦- قدوة المحقّقين، وفخر المجتهدين، وحيد عصره وفريد دهره، الشيخ مرتضى الأنصاري، الشيخ الأعظم على الإطلاق (ت١٢٨١هـ)، كما صرّح به العلّامة السيّد حسن الصدر رحمه الله في تكملة أمل الآمل بقوله: «كان السيّد علي ممّن حضر عالي مجلس درس شيخنا العلّامة المرتضى الأنصاري، ولهذا كانت كتاباته مرغوبة، كان متمحّضاً للتدريس لا يعوقه عنه عائق...»[٤].

---

(١) قصص العلماء: ٦٧.

(٢) مستدركات أعيان الشيعة: ٣/ ١٣٨.

(٣) ينابيع الأحكام: ٢/ ٥٥٥.

(٤) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٨.

وكان سيّدنا الجدّ﵀ أيضاً يعبّر عنه بـ: «شيخنا» أو «شيخنا الأستاذ» في مختلف المجالات من مؤلّفاته في الفقه والأصول:

منها: ما ذكره في المجلّد الخامس من التعليقة على المعالم، عند ختام البحث عن حجّية ظواهر الكتاب بقوله: «ثمّ إنّه ينبغي ختم المسألة بذكر أمور، أوّلها: ما حكاه شيخنا﵀ من أنّه ربّما يتوهّم أنّ الخلاف في اعتبار ظواهر الكتاب قليل الجدوى...»[١] إلى آخره.

ولا يخفى أنّ تلك العبارة تشير إلى ما قاله الشيخ الأعظم الأنصاري في الفرائد: «إنّه ربّما يتوهّم بعض أنّ الخلاف في اعتبار الظواهر قليل الجدوى»[٢].

ومنها: ما في مبحث حرمة العمل بالظنّ، حيث قال - بعدما نقل عن المحقّق البهبهاني﵀ بداهة عدم جواز العمل بالظنّ عند العوامّ فضلاً عن العلماء-: «ونقل الضرورة ربّما يكون أقوى من نقل الإجماع، كما نبّه عليه شيخنا الأستاذ عند تتلمذنا عنده»[٣].

ومنها: ما في مواضع متعدّدة من حاشيته على القوانين، حيث ينقل آراء الشيخ الأعظم﵀ عن مجلس درسه بقوله: «هكذا استفدناه من شيخنا﵀ في مجلس الدرس»[٤].

وقال في موضعٍ آخر منها: «ومن مشايخنا (قدّس الله أرواحهم المقدّسة)

(١) تعليقة على معالم الأصول: ٥/ ١٣٠.

(٢) فرائد الأصول: ١/ ١٥٥.

(٣) تعليقة على معالم الأصول: ٥/ ٩٨.

(٤) الحاشية على قوانين الأصول: ٩/ ١٦٤.

من فسّر المتواتر اللفظي على ما استفدناه منه في مجلس الدرس بما أفاد الرواية بكثرة رواته العلم بصدور لفظ بعينه من المعصوم كحديث: إنّما الأعمال بالنيات...»[١].

وما ذكره البعض[٢] من تتلمذه عند شريف العلماء المازندراني الحائري رحمه الله خطأٌ محضٌ، ولا يساعده الاعتبار؛ لأنّ شريف العلماء رحمه الله توفّي بكربلاء بمرض الطاعون في سنة (١٢٤٦هـ) على الأصحّ[٣]، وهو آنذاك لم يكمل عشر سنين، ومن البعيد جدّاً تتلمذه عنده، هذا مضافاً إلى أنّ مجيئه إلى كربلاء كان في سنة ١٢٦٢ هـ، كما تقدّم آنفاً.

أضف إلى ذلك أنّ شريف العلماء رحمه الله كان في طبقة مشايخ السيّد علي القزويني رحمه الله، ولذا يعبّر عنه في مؤلّفاته بعنوان «شيخ مشايخنا»[٤].

ولا شكّ أنّ مراده بـ: «شيخ مشايخنا» في عبائره هو شريف العلماء رحمه الله؛ لأنّ الشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله الذي كان من مشايخ سيّدنا الجدّ، كان من تلامذة شريف العلماء، كما يظهر ذلك من مواضع من كلماته[٥].

---

(١) يأتي في الجزء السادس ص ١٠٨.

(٢) تاريخ روابط إيران وعراق: ٢٠٧.

(٣) حكى في مكارم الآثار: ٤/ ١٢٧١ عن بعض تلامذة صاحب الفصول رحمه الله - وقد كان آنذاك قاطناً بكربلاء المعلّى وابتلي أيضاً بالطاعون ولكنّه نجا منه - ما هذه ترجمته: «اليوم ٢٤ من شهر ذي القعدة سنة ١٢٤٦ حالي بحمد الله بخير، لكنّ أناساً كثيرين قد ماتوا، وتوفّي اليوم جناب شريف العلماء الملّا شريف المازندراني الملقّب بالآخوند المطلق، وزوجته وابنته وابنه قبله ببضعة أيّام...».

(٤) تعليقة على معالم الأصول: ٦/ ٢٧٣.

(٥) ينظر فرائد الأصول: ٣/ ٢٧.

وقد عدّ صاحب مستدركات أعيان الشيعة[١] جملة من العلماء الأعلام القاطنين آنذاك بقزوين في زمرة مشايخه، كالشهيد الثالث المولى محمّد تقي البرغاني (ت١٢٦٣هـ)، والمولى الآغا الحكمي (ت١٢٨٥هـ)، والشيخ الميرزا عبد الوهّاب البرغاني (ت حوالي ١٢٩٥هـ) وغيرهم قدّس الله أسرارهم، ولكنّا مع شدّة تتبّعنا في آثارهرحمه الله لم نعثر على ما يدلّ عليه صراحةً أو ظاهراً، ولا تكفي فيه المعاصرة أيضاً كما لا يخفى.

هذا، مع أنّه لم يصرَّح بذلك في كلمات غيره من أصحاب الفهارس والتراجم، ولا ندري من أين وقف على ذلك؟

بعض تلامذته:

قد ارتوى من منهل علمه العذب كثير من الأجلّة الأفاضل، وكان بيته محطّ رحال أهل الفضل ورجال العلم للاستضاءة بأنوار علومهرحمه الله، كما أشير إليه في كلمات المترجمين له.

قال في أحسن الوديعة: «وكان بيته في قزوين مجمع الفضلاء ومحطّ رحال العلماء»[٢].

وكذا قال العلّامة السيّد حسن الصدر في تكملة أمل الآمل في شأنه: «إليه يُرحل من كلّ إيران،... فكلّ من يأتينا في النجف من أهل آذربيجان وطهران والعراق العجمي كان من تلامذته، يقرؤون عليه السطوح، ويأتون النجف

(١) مستدركات أعيان الشيعة: ٣/ ١٣٨.

(٢) أحسن الوديعة: ١٠٥.

للحضور في درس الخارج...»[١].

ولكن مع الأسف لم يصل إلينا أسماء تلامذته إلّا القليل ممّن ذُكر في كتب أرباب التراجم والفهارس، وهُم:

١ - العلّامة الهمام، فخر المحقّقين، الحاج الشيخ جواد ابن المولى محرّم علي الطارمي (١٢٦٣ - ١٣٢٥)[٢].

٢ - العلّامة الحكيم، الحاج مولى محمّد المدعوّ بالهيدجي ابن الحاج معصوم علي الزنجاني (ت ١٣٤٩هـ)[٣].

٣ - الشيخ محمّد ابن الحاج عبد الخالق القزويني، المعروف بالحاج عبد الخالقي (ت قبل ١٢٩٨هـ)[٤].

٤ - العلّامة المحقّق والفقيه الأصولي الشيخ عبد الله المازندراني (ت ١٢٥٩ - ١٣٣٠هـ)[٥].

٥- العالم الفقيه والفاضل الجليل السيّد حسين الحسيني الإشكوري (ت١٣٤٩هـ)[٦].

٦- العلّامة المحقّق الشيخ شعبان الجيلاني النجفي (١٢٧٥ - ١٣٤٨هـ)

---

(١) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٨.

(٢) نقباء البشر: ١/ ٣٣٩، أعيان الشيعة: ٤/ ٢٧٩، فهرست مشاهير علماء زنجان: ٢٢.

(٣) فهرست مشاهير علماء زنجان: ١٣٥.

(٤) الكرام البررة: ٢/ ٤١٠.

(٥) سياحت شرق: ٣٦٦.

(٦) نقباء البشر: ٢/ ٥٩٠، أعيان الشيعة: ٦/ ٥١.

الّذي كان من الفقهاء الأعلام ومراجع التقليد في عصره[١].

٧ -العالم الفقيه الزاهد السيّد حسين الزرآبادي (ت بعد سنة ١٣٠٠هـ)[٢].

٨ - العالم الفقيه السيّد أسد الله الإشكوري (ت١٣٣٣هـ)[٣].

٩ - العالم الفقيه السيّد مهدي بن حسن بن السيّد أحمد القزويني النجفي الحلّي (ت١٣٠٠هـ)[٤].

١٠ - السيّد محمّد تقي بن السيّد عبد المطلب التنكابني (ت بعد سنة ١٣٠٤هـ)[٥].

١١ - العلّامة الشيخ جعفر بن عبد الله (ت سنة ١٣٣٤هـ)[٦].

١٢ - العلّامة الشيخ فتح علي ابن الحاج ولي بن علي عسكر (ت١٣٣٨هـ)[٧].

١٣ - العالم البارع المولى علي أصغر بن غلام علي (ت١٣٤١هـ)[٨].

١٤- العالم الفقيه الميرزا نصر الله شيخ الإسلام، والد الميرزا فضل الله المعروف بشيخ الإسلام الزنجاني[٩].

---

(١) نقباء البشر: ٢/ ٨٣٨.

(٢) المصدر نفسه: ٢/ ٥٠١.

(٣) المصدر نفسه: ١/ ١٣٨، أعيان الشيعة: ٦/ ٥١.

(٤) أعيان الشيعة: ٢/ ١٤٥، أقرب المجازات إلى مشايخ الإجازات: ١٧٤.

(٥) مجلّة (كتاب شيعه): ٣/ ١٦٧، مقاله: سرگذشت خودنوشت علّامه سيّد محمّد تنكابني، إيضاح الفرائد: ٢/ ١٠٦٨.

(٦) فهرست مشاهير علماء زنجان: ٣٣.

(٧) المصدرنفسه: ٩٧.

(٨) المصدر نفسه: ١٣٥.

(٩) مستدركات أعيان الشيعة: ٧/ ٢١٠.

١٥ - العالم الفقيه السيّد أبو الحسن بن هادي بن محمّد رضا الحسيني التنكابني (ت١٢٨٦هـ)[١].

١٦ - الشيخ أسد الله الزنجاني (ت١٣٥٤هـ)[٢].

١٧ - السيّد الآقا القزويني، كما أشار إليه الشيخ محمّد علي اللواساني رحمه الله في ما كتبه في ترجمته لنفسه باللغة الفارسيّة[٣].

١٨ - المولى فتح الله الشيرواني: الذي لم يذكره أرباب التراجم في كتبهم، ولم نعثر على شيء من أحواله إلّا ما كتبه السيّد علي القزويني رحمه الله نفسه في وصيّته بأنّه كان من تلامذته في النجف الأشرف، وقد وقف عليه مجلّدين من رياض المسائل وقفاً خاصّاً من ثلث أحد المؤمنين الذي كان هو وصيّاً على ثلثه، وإليك نصّ الوصيّة التي هي باللغة الفارسيّة، وترجمتها: «ليعلم الوصيّ والمستصوي أنّ من جملة الكتب المتعلّقة بهذا العبد الآثم مجلّدين من الرياض، وقد أوقفهما في النجف الأشرف الملّا فتح الله الشيرواني حسب الوصيّة من مشهدي علي أصغر الشيرواني والذي كان قد جاء إلى العتبات من أجل الزيارة، ومرض في النجف الأشرف وتوفّي فيها، وأوصى هناك إلى الملّا فتح الله الذي كان من تلامذة هذا العبد الآثم، ووقف الوصيّ المرقوم عدّة مجلّدات من الكتب للموصي المومئ إليه، ومن جملتها مجلّدان من الرياض وقد وقفهما وقفاً خاصّاً على هذا العبد الآثم ...»[٤].

---

(١) مستدركات أعيان الشيعة: ٣/ ٧.

(٢) إجازات الرواية والاجتهاد: ٢٥٧، مجلّة (كتاب شيعه): ٤/ ٢٦٦.

(٣) مجلّة (گوهر مراد): ٧/ ٦٦٨، شرح حال خودنوشت آية الله شيخ محمّد علي لواساني، مقاله: وفيات معاصرين.

(٤) رسالة سؤال وجواب: ٩٨.

ولعلّ هناك الكثير ممّن لم نعثر على أساميهم ممّن قد أُهملوا ولم تضبط أحوالهم في كتب التراجم فلم نقف عليهم.

مؤلّفاته:

ترك سيّدنا الجدّ ﷺ آثاراً جليلة، أهمّها ما يلي:

١ - الحاشية على القوانين: وهو الكتاب الّذي نال به مؤلّفه شهرته الخالدة في علم الأصول، حتّى صار يعرف المؤلّف بالمؤلّف ويوصف بـ: (صاحب الحاشية على القوانين)، وهي من أشهر حواشي القوانين، وأحسنها تنقيحاً، وأجودها توضيحاً، وأمتنها تعبيراً وتحريراً.

وقد قال العلّامة السيّد حسن الصدر في تكملة أمل الآمل في هذا المجال: «... له مصنّفات في الفقه والأصول جيّدة، طبعت تعليقته على القوانين لشدّة رغبة المشتغلين بها، وله شرح على معالم الأصول أيضاً.....»[١].

وقد حُكي في كتاب (تاريخ روابط إيران وعراق) عن العلّامة محمّد صالح المازندراني السمناني في شأن هذا الكتاب ما هذه ترجمته: «يعدّ هذان الكتابان [حاشية السيد علي على القوانين وحاشية الميرزا محمّد علي المدرّس الرشتي] من التحف العلميّة من حيث دقّة النظر والتحقيق في علم الأصول في القرون الأخيرة»[٢].

وقد فرغ من تأليفها في غرّة شهر رمضان المبارك سنة ١٢٩٧ هـ، مؤرِّخاً بقوله: «وقد فرغنا من تأليفه في غرّة شهر رمضان المبارك من السابع والتسعين بعد

(١) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٨.

(٢) تاريخ روابط ايران وعراق: ٢٤٥.

الألف والمئتين من الهجرة النبويّة، على هاجرها آلاف سلام وتحيّة»[١].

وقد طبعت هذه الحاشية المباركة لأوّل مرّة في سنة ١٢٩٩ هـ في العاصمة طهران، بعد مضيّ سنة من وفاة مؤلّفها (١٢٩٨هـ)، كما جاء في خاتمة تلك النسخة هكذا: «وطُبعت في دار طباعة فخر الحاج والمعتمرين، وعمدة الطابعين، حاجي إبراهيم التبريزي، باهتمام خلفه الأرشد الأعلى جناب مشهدي أحمد آقا، الذي أتى بنسخته من بلدة قزوين، بناءً على استدعاء جمهور الطالبين، وقد بلغ قبالاً كاملاً دقيقاً، بحيث ليس فيه غلط وخطر إلّا ما زاغ عنه البصر، وطبعه الأستاذ الرشيد مشهدي حميد سنة ١٢٩٩».

وطبعت بعدها أيضاً بهامش القوانين مراراً.

وقد ساعدنا التوفيق على تصحيح هذه الحاشية وتحقيقها، وتُقدّم اليوم بحمد الله تعالى في أبهى حلّة إلى الحوزات العلميّة والملأ العلمي باهتمام من مركز الشيخ الطوسي ﷺ للدراسات والتحقيق التابع للعتبة العبّاسيّة المقدّسة بالنجف الأشرف، ونسأل الله تعالى أن يمنّ علينا بقبول هذا الجُهد القليل، ويجعله في ميزان حسناتنا إن شاء الله.

٢- التعليقة على معالم الأصول: وهذا السفر الجليل أوسع تعليقة علّقت على المعالم فيما نعلم، وقد بقيت هذه التعليقة المباركة حتّى الأعوام الأخيرة مخطوطة، حبيسة في زوايا المكتبات، يعلوها التراب، ولم يطّلع عليها إلّا بعض النابهين من الأعلام ممّن يبحثون عن النفائس دون الزخارف، حتّى شملتني التوفيقات الربّانيّة بتحقيقها وتصحيحها، وقد قامت مؤسّسة النشر الإسلامي بقم المشرّفة

(١) الحاشية على قوانين الأصول: ٩/ ٣٦٩.

بطبعها ونشرها في سنة ١٤٢٢ هـ في سبعة مجلّدات كبار، ولله الحمد على ما أنعم والشكر على ما ألهم.

وهذا السفر الجليل موسوعة أصوليّة كبيرة، لم يعمل مثلها في عالم المصنّفات، جامعاً جهتي التفصيل والتحقيق.

وقد أحال إليها كثيراً في حاشية القوانين بمثل قوله: «قرّرناه في التعليقة بما لا مزيد عليه»[١] و«بسطنا الكلام فيه في التعليقة»[٢] و«تمام الكلام في توضيح هذا المرام في التعليقة»[٣]، أو «ولنا في تحقيق هذا المقام مزيد بيان أوردناه في التعليقة»[٤]، أو «حقّقناه في التعليقة»[٥]، أو «تمام هذا الكلام أوردناه في التعليقة»[٦]، وأمثال ذلك من العبارات.

٣ - ينابيع الأحكام في معرفة الحلال والحرام: وهو كتاب كبير في الفقه يشتمل على خمسة مجلّدات كبار:

المجلّد الأوّل: في المياه، المجلّد الثاني: في الطهارات الثلاث وتوابعها، المجلّد الثالث: في الصلاة، المجلّد الرابع: في الزكاة، المجلّد الخامس: في التجارة.

وكانت هذه الموسوعة الفقهية القيّمة أيضاً قد بقيت مخطوطة حتّى أوانا هذا، وقد شملتني الألطاف الإلهيّة والتوفيقات الربانيّة بتصحيحها وتحقيقها،

---

(١) يأتي في ص ٩٩.

(٢) يأتي في ص ١٠٧.

(٣) يأتي في ص ١١٦.

(٤) يأتي في ص ١٣٣.

(٥) يأتي في ص ١٦٩.

(٦) يأتي في ص ١٨١.

والحمد لله على ما أنعم، ثمّ قامت مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرّفة بطبعها ونشرها في خمسة مجلّدات كبار في سنة ١٤٢٤ هـ، والحمد لله أوّلاً وآخراً، وظاهراً وباطناً.

٤- رسالة في تحقيق حقيقة المفرد المحلّى باللام، لم تطبع.

٥ - رسالة عمليّة (رسالة فروعيّة): باللغة الفارسيّة في الاجتهاد والتقليد والطهارة والصلاة والزكاة والخمس والصوم، وقد أضاف إليها رسالة في الرضاع أيضاً، وطبعت في سنة ١٢٩٠هـ.

٦- رسالة فارسيّة في أنواع التكسّب والبيع والخيارات والقرض، لم تطبع.

٧ - رسالة في أصول الدين وشرح أفعال الصلاة: باللغة الفارسيّة، طبعت في سنة ١٣٣١ في العاصمة طهران، ونشرت ثانياً في سنة (١٤٣٧هـ الموافق لسنة ١٣٩٥ش) مع مجموعة أجوبة مسائله من قِبَل منشورات جامعة طهران.

٨ - رسالة سؤال وجواب: بالفارسية، المشتملة على أجوبة الاستفتاءات وغيرها من المسائل الفقهيّة، وفيها بيان لمعاني بعض الأخبار المشكلة.

وهذه الرسالة مشتملة على (٣٧٤) سؤال مع أجوبتها، وقد ساعدني التوفيق بتحقيقها وتصحيحها وترتيبها على حسب الموضوعات، ثمّ طبعت في سنة (١٣٩٥ش) من منشورات جامعة طهران مع أربع رسائل أخرى وهي: رسالة أصول الدين وشرح أفعال الصلاة، ورسالة الرضاع، والتعليقة على رسالة صيغ العقود والإيقاعات، وحواشي السيّد محمّد كاظم اليزدي قدس سره على رسالته العملية.

٩- شرح على شرائع الإسلام: من أوّل كتاب التجارة إلى الأجرة على الأذان، ومن الفصل الثاني في عقد البيع إلى بيع السمك في الآجام، ومن أوّل كتاب الصيد والذباحة إلى مسألة القطعة المبانة من الحيّ.

وأيضاً شرح على كتاب الصوم من أوّله إلى إيصال الغبار والدخان إلى الحلق، ويلحق به البحث عن شرائط المتعاقدين في النكاح، وهذا الكتاب لايزال مخطوطاً ولم يطبع.

١٠- كتاب البيع: من أوّله إلى آخره، ويشتمل على مباحث جملة من المشتركات بين المسلمين، كالمساجد والمدارس والأربطة والمعادن، ولا يزال غير مطبوع.

١١- تعليقة على كتاب الرضاع للشيخ مرتضى الأنصاري﵀: وقد أدرجها في رسالته الرضاعية، كما صرّح به في مفتتح تلك الرسالة كما سيأتي إن شاء الله تعالى، وقد طبعت مع مجموعة أجوبة مسائله المسمّاة بـ«سؤال وجواب» في سنة ١٤٣٧ هـ.

١٢- كتاب الرضاع بالفارسيّة: قال في مفتتح هذا الكتاب ما ترجمته: «اعلم أنّني أقلّ عباد الله لمّا لاحظت سابقاً الرسالة الرضاعيّة المنسوبة إلى الشيخ الأستاذ وكتبت حاشية على بعض مواضعها، وأذنت للمقلّدين في الرجوع إليها والعمل بمسائلها، ومسائلها كثيرة الحاجة وعامّة البلوى بين الناس أيضاً، فأردت أن أجعلها أيضاً جزءاً من هذه الرسالة، فأدخلت حواشيها في المتن وجعلت المجموع جزءاً من هذه الرسالة حتّى لا تتعطّل الناس في مسائل الرضاع التي يحتاجون إليها».

وقد أرّخ في الختام بقوله: «تمّت الرسالة، الحمد الله أوّلاً وآخراً وظاهراً وباطناً، وصلّى الله على محمّدٍ وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين، وقد تمّت في الثالث والعشرين من ثاني الربيعين من سنة ١٢٩٥».

وقد طبعت هذه الرسالة في مجموعة أجوبة مسائله المسمّاة بـ«سؤال وجواب» التي قامت بطبعها ونشرها جامعة طهران في سنة ١٤٣٧هـ.

١٣- تعليقة على تفسير البيضاوي، لم تطبع.

١٤- تعليقة على صيغ العقود والإيقاعات (للزنجاني): وهي حواشٍ وتعليقات بالفارسيّة على كتاب «صيغ العقود والإيقاعات» لمؤلّفه المولى علي الزنجاني القارپوزآبادي (ت١٢٩٠هـ)، وقد طبعت مع مجموعة أجوبة مسائله في سنة ١٤٣٧ هـ بطهران.

١٥- تعليقة على صيغ العقود والإيقاعات (للشيخ الأنصاري): صرّح سيّدنا الجدّ في موضعٍ من تعليقاته على صيغ العقود والإيقاعات (للقارپوزآبادي) بأنّ له أيضاً حواشيَ وتعليقات على صيغ العقود والإيقاعات لأستاذه الشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله، ومن المأسوف عليه ضياع تلك الحواشي والتعليقات وفقدانها.

ومن المظنون أنّ مراده من كتاب صيغ العقود للشيخ الأعظم الأنصاري رحمه الله هو ما ألّفه المولى محمّد يوسف الأسترآبادي الحائري في صيغ العقود طبقاً لفتاوى الشيخ الأعظم رحمه الله، وقد طبعت في سنوات ١٢٧٠ و١٢٧٢ و١٣٣٣ بطهران، كما أشار إليه المحقّق الطهراني في الذريعة[1].

(١) الذريعة: ١٥/ ١١٠.

١٦ - الرسائل الفقهيّة والأصوليّة: التي أشار إليها في الذريعة بعنوان «الرسائل الكثيرة»، وقال:

«الرسائل الكثيرة: فقهيّة وغيرها للسيّد علي القزويني صاحب حاشية القوانين وتعليقات المعالم، كانت موجودة عند ولده السيّد باقر بقزوين»[(١)].

وهي ثمان رسائل فقهيّة وأصوليّة:

١ - رسالة في قاعدة ما يُضمن بصحيحه يُضمن بفاسده:

تبحث عن إحدى القواعد الفقهيّة المتكرّر ذكرها في كلام الفقهاء (رضوان الله عليهم) في جملة من أبواب العقود، وهي تحت عنوان: «ما يضمن بصحيحه يضمن بفاسده»، أو: «كلّ ما يضمن بصحيحه يضمن بفاسده»، أو: «كلّ عقد يضمن بصحيحه يضمن بفاسده»، على اختلاف تعبيراتهم عن موضوع القضيّة.

٢ - رسالة في حمل فعل المسلم على الصحّة:

وهي رسالة فقهيّة تبحث عن أصل وجوب حمل فعل المسلم على الصحّة، الذي هو من الأصول المقرّرة في الشريعة الإسلاميّة المجمع عليها في الجملة، وقد حقّق القول فيها برسم مقدّمتين، وأربعة مراحل.

٣ - رسالة في أصالة الصحّة في العقود:

وهي رسالة فقهيّة في بيان أنّ الأصل في العبادات والمعاملات من العقود والإيقاعات هل هو الصحّة أو الفساد ؟

---

(١) الذريعة: ١٠/ ٢٥٦.

٤ – رسالة في العدالة:

يبحث فيها عن العدالة الشرعيّة التي هي من الموضوعات العامّة البلوى ويحتاج إليها في موارد كثيرة، كإمام الجماعة، والمفتي، والقاضي، والحاكم في ولايته على الغيّب والمجانين والأيتام، والقيّم الشرعي على هؤلاء، والشاهد، والراوي، ومن يعتبر حضوره في مجلس الطلاق، والنائب في الحجّ، وغيره من العبادات، والوصيّ، ومستحقّ الزكاة، على القول باشتراط العدالة فيهما، وتكلّم فيها في تحقيق معناها، والطرق المثبتة لها وقوادحها.

٥ – رسالة في الولاية:

وهي رسالة وجيزة في تأسيس قاعدة الولاية، وبيان سلسلة الأولياء، وبيان مراتبهم، وموارد ولايتهم، ومقدارها، وأنواع المولّى عليهم، وفيها مباحث شريفة ومطالب لطيفة ممّا يعمّ به البلوى.

بحث فيها أوّلاً عن مقتضى الأصل في الولاية – بعد الله سبحانه الذي هو مالك الرقاب، والنبيّ صلى الله عليه وآله الذي هو أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأوصيائه المعصومين عليهم السلام الذين هم أولياء على الأمّة بالولاية التامّة وسلاطين على الرعيّة بالسلطنة العامّة، ونوّابهم الخاصّة المنصوبين – وهو عدم ولاية أحدٍ على أحدٍ في ماله ونفسه في وجهٍ من الوجوه، وما خرج منه كولاية الأب، والجدّ له، والوصيّ لأحدهما، والوكيل، والحاكم وأمينه، وعدول المؤمنين.

٦ – رسالة في عدم تداخل الأسباب والمسبّبات:

وهي رسالة أصوليّة تبحث عن مسألة مهمّة جدّاً تعمّ بها البلوى، وتتبعها

فروع كثيرة غير محصورة في جميع أبواب الفقه من الطهارات إلى الحدود والديات، وقد اختلف فيها الفقهاء والأصوليّون، وهي: أنّ تعدّد الأسباب الشرعيّة هل يقتضي تعدّد مسبّباتها مطلقاً، أو لا يقتضيه مطلقاً، أو يقتضيه إذا كان السببان متخالفين كالتكلّم في الصلاة، والشك بين الأربع والخمس فيها لسجود السهو، والجنابة ومسّ الميّت لوجوب الاغتسال، دون ما إذا كانا متجانسين كالتكلّم فيها مرّةً بعد أخرى، والجنابة مرّةً بعد أولى؟ وبعبارةٍ أخرى: هل تتكرّر المسبّبات بتكرّر أسبابها أم لا ؟

٧ - رسالة في أقسام الواجب وأحكامها:

وهي رسالة أصوليّة في بيان أقسام الواجب وما يلحق بها من الأحكام، باعتبار انقسامه تارةً إلى المطلق والمشروط الّذي قد يعبّر عنه بالمقيّد، وأخرى إلى النفسي والغيري، وثالثة إلى التعبّدي والتوصّلي، ورابعة إلى الأصليّ والتبعيّ، وخامسة إلى الشرطيّ وغيره.

ففيها مباحث مهمّة تتعلّق بالأقسام المذكورة، تذكر في خمسة أبواب، وختم البحث عن الأبواب بالبحث عن تكليف الكفّار بفروع الشريعة.

٨ - رسالة في قاعدة نفي الضرر والضرار:

يبحث فيها عن قاعدة نفي الضرر، وهي إحدى القواعد الفقهيّة التي يكثر دورانها في التفريعات، ويعمّ نفعها في الترجيحات، ويُبنى عليها في أبواب العبادات وغيرها من العقود والأنكحة والإيقاعات والالتزامات والضمانات من الفروع ما لا يكاد يحصى عدداً.

وقد ساعدتني التوفيقات الإلهيّة والألطاف الرحمانيّة على تحقيق هذه الرسائل

الثمينة حسب الجُهد المستطاع، ثـمّ قـام مركـز الشـيخ الطـوسي﵀ للدراسـات والتحقيق في النجف الأشرف التابع للعتبة العباسيّة المقدّسة بمراجعتها وطبعها ونشرها، والحمد لله بجميع محامده كلّها على جميع نعمه كلّها.

مكانته العلميّة:

كان﵀ من الشخصيّات النادرة في تاريخ الفقه والأصول، وقد آتاه الله فكراً قويّاً ثاقباً، وذوقاً سليماً سويّاً في التفكير والاسـتدلال، كـما يكشـف عـن ذلـك حاشيته المعروفة على القوانين بما فيها من الكنوز الثمينـة مـن الآراء الناضـجة، والتحقيقات الراقية، وهذا يجعلنا في غنى وكفاية عن بيان مقامه العلمي.

كان﵀ دائم التفكير، لا يفارقه العمل العلمي تدريساً أو تأليفاً إلّا في أوقات العبادة والراحة، كما يومئ إليه ما كتبـه في ختـام المجلّـد الأوّل مـن ينابيعـه بقولـه: «قد فرغ من تسـويده مؤلّفـه الفقـير إلى الله الغنـي عـليّ بـن إسـماعيل المرحـوم الموسوي، عند طلوع الفجر من يوم الثلاثاء الاثني عشر من شهر رجب المرجّب من شهور سنة ١٢٧٢»[(١)].

وكان مع ذلك من مراجع عصره، ورجع إليه جمع من المؤمنين، وطبعت رسالته العمليّة في سنة ١٢٩٠هـ، وقد علّق عليها فقيه الطائفة المحقّة السـيّد محمّـد كـاظم اليزدي صاحب العروة الوثقى.

وقد وصفه العلماء والمحقّقون وأرباب التراجم بألقـاب علميّـة كثـيرة فيهـا شهادة بجلالة قدره، وعلوّ مكانته في العلم والعمل، وفي طليعتهم السيّد المجدّد

(١) ينابيع الأحكام: ١/ ٩٠٤.

آية الله العظمى الميرزا محمّد حسن الشيرازي﵀ (ت١٣١٢هـ) حيث وصف المصنّف﵀ بـ«مجتهد الزمان»، وذلك عند إجازته لنجل المصنّف﵀ العالم السيّد محمّد باقر القزويني الآتي ذكره، مع ما هو معلوم من سيرته وطريقته من شدّة تجنّبه عن بذل العناوين والألقاب إلى غير أهلها، وهذا يكشف جليّاً عن جلالة قدر سيّدنا المترجم له وعلوّ شأنه، وإليك ترجمة نصّ الإجازة:

«لا يخفى على قاطبة المؤمنين أيّدهم الله تعالى: أنّ جناب المستطاب سلالة السادات العظام، عمدة العلماء الأعلام، كرّوبيّ النصاب، قدسيّ الخطاب، الآقا السيّد باقر ابن المرحوم مجتهد الزمان الآقا السيّد علي القزويني أعلى الله مقامه، كان متزيّناً بزينة التقوى ومتحلّياً بحلية المتّقين ومن جملة الموثوقين ولا يزال، ولهذا فإنّ جنابه مأذون في التصرّف في جميع الأمور الحسبيّة إن شاء الله تعالى، وسيراعي كمال الاحتياط، ولن يبخل الإخوان عمّا يقتضيه احترام جنابه، والسلام على إخواني المؤمنين ورحمة الله وبركاته»[١].

ثمّ وصفه الآخرون أيضاً بألقاب جليلة أخرى، كـ«نادر الزمان»[٢]، «علّامة العهد»[٣]، «من أعلام العلماء ومشاهيرهم في عصره»[٤]، «أعلم علماء قزوين»[٥]،

(١) رسائل المحقّق القزويني: ١/ ٨٧.

(٢) مجلّة (گوهر مراد): ٧/ ٦٦٨، شرح حال خودنوشت آية الله شيخ محمّد علي لواساني، عنوان مقاله: وفيات معاصرين.

(٣) المآثر والآثار: ١٤٢.

(٤) ينظر نقباء البشر: ٢/ ٦٠٢، قال في نقباء البشر في ترجمة ولده الفقيه المحقّق السيّد محمّد باقر القزويني ما هذا لفظه: «كان والده من أعلام العلماء ومشاهيرهم في عصره».

(٥) رسائل المحقّق القزويني: ١/ ٩٤، ينظر: مجلّة (كتاب شيعه): ٣/ ١٦٧، مقاله: سرگذشت خودنوشت علّامه سيّد محمّد تنكابني (مؤلّف إيضاح الفرائد).

«من الفضلاء الأجلّة والعلماء الكاملين»[١]، «عالماً فاضلاً كاملاً متبحّراً في الفقه والأصول »[٢]، «من أعاظم المجتهدين وأجلّة حفظة الشريعة والدين»[٣]، «فقيهاً، أصوليّاً، فاضلاً، متتبّعاً، دقيق النظر، وسيع الفكر»[٤].

تقواه وزهده:

ومن جانب آخر كان في حياته الشخصيّة زاهداً قانعاً معرضاً عن الدنيا وأربابها ورئاساتها الفانية، كما أشار إلى ذلك كلّ من تصدّى لترجمته من أصحاب التراجم والفهارس.

ومنهم العلّامة السيّد حسن الصدر، قال في تكملة أمل الآمل: «... قلّ نظيره في الزهد والتقوى والقدس في عصره...»[٥].

وأيضاً قال في المآثر والآثار ما ترجمته: « قلّما رئي أحد [بمثل] زهده وتقواه وتقدّسه...»[٦].

وقد يوصف بأنّه كان صاحب كرامات ومقامات، كما قال تلميذه الشيخ أسد الله الزنجاني رحمه الله في شأنه ما ترجمته: «.... لم يكن يخرج من البيت إلّا لصلاة الجماعة، وكان مرجع التقليد في بعض البلدان، منها: قزوين والقوقاز، وكان يرجع إليه أهل منطقته في مرافعاتهم، وتنفذ أحكامه، وكان صاحب كرامات...»[٧].

---

(١) نقباء البشر: ٤/ ١٣٠٨.

(٢) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٧.

(٣) المآثر والآثار: ١٤٢.

(٤) مرآة الشرق: ٢/ ٨٨٩.

(٥) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٧ – ٤٥٨.

(٦) چهل سال تاريخ ايران: ١/ ١٩٣.

(٧) مجلّة (كتاب شيعه): ١/ ٢٠٦، مقاله: أساتيد شيخ أسد الله زنجاني به روايت خودش.

وأيضاً قال في إجازته للسيّد علي النقي النقوي (ت١٤٠٨هـ) في شأن السيّد القزويني رحمه الله: «استجزت من جملة من العلماء الربّانيين العاملين بعلمهم بل بعضهم كان صاحب الكرامات الباهرة فأكرموني فأجازوني، أوّلهم: المولى حجّة الإسلام صاحب الكرامات السيّد الجليل والمولى النبيل السيّد علي الشهير بالقزويني.....»[١].

وأيضاً قال العلّامة السيّد محمّد التنكابني (ت١٣٥٩هـ) في شأنه: «الزاهد العابد المفضال الآقا السيّد علي القزويني رحمه الله صاحب الحاشية المتقنة المحكمة على القوانين، وكان مروّجاً متعصّباً للمذهب الإمامي، صنّف كتباً أخرى في علم الأصول، علّقها على معالم الأصول، وكان صاحب كرامات ومقامات فاخرة...»[٢].

نشاطاته الاجتماعيّة:

لم يصل إلينا شيء من حياته السياسيّة والاجتماعيّة سوى كتاب له أرسله إلى الوزير الأعظم الناصري الميرزا محمّد حسين خان سپهسالار، عندما استعان الوزير به دام ظله في دفع الفرقة البابيّة الضالّة المضلّة، ولكنّه أجاب دام ظله بما يظهر منه شدّة فطانته وكياسته في حقن دماء الأبرياء وحفظ حريم المسلمين، وحيث إنّ لهذا الكتاب الّذي استنسخه ولده الفقيه السيّد محمّد باقر القزويني رحمه الله بخطّ يده الشريفة، قيمة تاريخيّة، مضافاً إلى اشتماله على بعض الفوائد، ذكرناه بطوله في مقدّمة تعليقة معالم الأصول وغيرها من كتبه، فليراجع[٣].

---

(١) إجازات الرواية والاجتهاد: ٢٥٧.

(٢) مجلّة (كتاب شيعه): ٣/ ١٦٧، مقاله: سرگذشت خودنوشت علامة سيّد محمّد تنكابني (مؤلّف إيضاح الفرائد)، إيضاح الفرائد: ٢/ ١٠٦٨.

(٣) ينظر: تعليقة على معالم الأصول: ١/ ١٨، سؤال وجواب: ٦٠.

ومن آثاره الباقية حتّى اليوم المسجد الكبير الواقع بجوار بيته قرب سوق السعادة المسمّى بـ: «مسجد آقا سيّد علي» وقد بُني بأمره وتحت رعايته، وكان يقيم فيه الجماعة، كما قال كيوان القزويني الذي كان من معاصريه[1].

أولاده:

أنجب ﷺ ابناً وأربع بنات:

أمّا ابنه:

فهو العالم الفقيه الأصولي السيّد محمّد باقر الموسوي القزويني ﷺ (ت١٣٣٨هـ) وقد كان من أجلّاء عصره، ومشاهير دهره، ولد في أرض الغري، وتخرّج على الميرزا حبيب الله الرشتي (ت١٣١٢هـ) والشيخ محمّد حسن بن عبد الله المامقاني (ت١٣٢٣هـ)، وله إجازات من أعلام عصره كالفاضل الشربياني (ت١٣٢٢هـ)، والسيّد المجدّد آية الله السيّد محمّد حسن الشيرازي (ت١٣١٢هـ) وغيرهما من الأعلام، وله تأليفات كثيرة، وتوفّي يوم الأربعين سنة ١٣٣٨ هـ بكربلاء المشرّفة، ودفن في جوار مولانا الحسين عليه السلام.

وقد كتبنا سابقاً وجيزة حول حياته وجعلناها كالمقدّمة لكتابيه، أحدهما في الرهن الذي كان تقريراً لدروس أستاذه الفقيه الميرزا حبيب الله الرشتي ﷺ (ت١٣١٢هـ)، والآخر حاشيته على فرائد الأصول، وقد طبعا - بحمد الله تعالى ومنّه - باهتمام مركز الشيخ الطوسي ﷺ للدراسات والتحقيق التابع للعتبة العباسيّة المقدّسة بالنجف الأشرف.

---

(١) كيوان نامه: ٥٦، تاريخ وفرهنگ قزوين: ٢/ ١١٠٢.

وأمّا بناته:

١- زوجة العالم الورع الميرزا حسين بن المولى آغا القزويني (الخوئيني)، كما نبّه عليه العلّامة الطهراني في الكرام البررة[١].

٢- زوجة العالم الفقيه السيّد أبو القاسم الحسيني القزويني، وهي أمّ العالم الأورع والفقيه الزاهد السيّد محمّد الحسيني المدعوّ بـ «جزمه اي»، (ت١٣٦٥هـ).

٣- زوجة السيّد زين العابدين التنكابني رحمه الله، وهي أمّ العالم الفقيه السيّد أبو الحسن التنكابني رحمه الله.

٤- زوجة العالم الجليل السيّد خليل بن السيّد رفيع القزويني، وهي أمّ الحكيم الإلهي والفيلسوف الربّاني، فقيه الطائفة آية الله العظمى السيّد أبو الحسن الرفيعي القزويني (ت١٣٩٦هـ).

وقد كتب على ظهر كتاب شرح القوشجي على التجريد ذيل خطّ جدّه رحمه الله ما نصّه: «هذا الخطّ الشريف والختم المنيف للسيّد السند، العلّامة المحقّق الوحيد والمجتهد الفقيه، السيّد علي المجتهد القزويني، جدّي العلّامة، أعلى الله في الخُلد مقامه، وقد قضى نحبه وارتحل إلى ربّه في سنة ١٢٩٨. أبوالحسن الحسيني».

(١) الكرام البررة: ٢/ ٥٧٧.

الثناء عليه:

تعرّض لوصفه ببالغ المديح والثناء كثير من العلماء العظام وأصحاب التراجم والفهارس، وإليك بنموذجٍ منها:

أ) في طليعتهم ما أطرى عليه السيّد المجدّد آية الله العظمى الميرزا محمّد حسن الشيرازي﵀ (ت١٣١٢هـ) عند إجازته لولده العالم السيّد محمّد باقر المتقدّم ذكره، حيث عبّر عن والده﵀ بـ«مجتهد الزمان»، كما مرّ آنفاً.

ب) قال المحقّق الخبير الشيخ آقا بزرگ الطهراني في الكرام البررة: «السيّد علي بن السيّد إسماعيل الموسوي القزويني: ابن أخت العلّامة المير السيّد رضيّ الدِّين القزويني، له حاشية على القوانين المطبوعة، وقد فرغ منه سنة (١٢٩٧هـ) وتوفّي بعده بقليل، وله أيضاً حاشية المعالم وغيرهما، وله ينابيع الأحكام في الفقه.

توفّي سنة (١٢٩٨هـ)، وصهره على بنته هو السيّد خليل الله محمّد إبراهيم، وقد رزق منها ولده الفاضل السيّد أبوالحسن (دام ظلّه)، وصهره على بنته الأخرى هو الميرزا حسين بن الحاج المولى آغا القزويني، وقد رزق منها بنتاً وتوفّيت، وحكي أنّ والد السيّد علي اسمه السيّد إسماعيل القزويني الخوئيني الأصل الساكن بقزوين، وحكي عنه شفاهاً أنّه شوّقه إلى التحصيل المولى آغا الدربندي، فذهب إلى كربلاء أيّام صاحب الضوابط، فاشتغل بالمقدّمات، ورجع وأكملها بقزوين، ثمّ عاد بعد صاحب الضوابط، ورجع إلى قزوين (١٢٨٠هـ)، وكان بها إلى أن توفّي سادس محرّم (١٢٩٨هـ)، وحُمل إلى الحائر،

فدفن في مقبرة السيّد إبراهيم صاحب الضوابط بالصحن الصغير»[١].

ج) وأيضاً قال في نقباء البشر: «السيّد علي القزويني: من الفضلاء الأجلّة والعلماء الكاملين، ومن أرحام السيّد إبراهيم القزويني صاحب الضوابط، وقد أجازه العلّامة الميرزا محمّد التنكابني صاحب قصص العلماء، المتوفّى في سنة ١٣٠٢، كما ذكره فيه»[٢].

د) قال المرحوم الميرزا محمّد علي المدرّس الخياباني في ريحانة الأدب في شأنه ما ترجمته: «القزويني السيّد علي بن إسماعيل الموسوي: عالم، فاضل، عابد، زاهد، فقيه، أصولي، محدّث، رجالي، مفسّر، ضليع في المعقول والمنقول، من فحول علماء أواخر القرن الثالث عشر الهجري، وكان في غالب الأوقات يدرّس قوانين الأصول للميرزا القمّيّ، ومن مؤلّفاته:

١ - حاشية القوانين المذكورة والتي هي مرغوب فيها، وهي محلّ الاهتمام ومطلوبة بين العلماء، وتحكي عن تبحّر المؤلّف ورشاقة بيانه، وقد طبعت في طهران.

٢ - حاشية معالم الأصول.

٣ - قاعدة لاضرر.

وتوفّي في سنة ألف ومئتين وثمان وتسعين هجريّة»[٣].

هـ) قال في المآثر والآثار ما ترجمته: «الآقا السيّد على القزويني، كان من أعاظم المجتهدين وأجلّة حفظة الشريعة والدين، لم ينكر أحد من المعاصرين

(١) الكرام البررة: ٣/ ٢٦.

(٢) نقباء البشر: ٤/ ١٣٠٨.

(٣) ريحانة الأدب: ٤/ ٤٥٤.

مقام تحقيقه في علم الفقه، ولكنّ هذا كان في الأصول مسلّماً أكثر، وكان يدرّس قوانين المحقّق القمّيّ في أغلب الأوقات، وكان يرى لذلك الكتاب الكريم مكانة عظيمة، وكتب أيضاً حاشية على القوانين وقد طُبعت، وكذلك له تعليقة مبسوطة على معالم الأصول، ولم يُرَ أحد [بمثل] زهده وتقواه وتقدّسه، وقد كان علّامة العهد وزاهد العصر هذا ابن أخت الحاج السيّد رضيّ الدين المجتهد القزويني رضوان الله عليهما»[١].

و) قال الشيخ أسد الله الزنجاني رحمه الله في إجازته للمرحوم آية الله شيخ محمّد تقي آملي رحمه الله: «وأمّا مشايخي فأوّلهم سيّدي ومولاي وأستاذي في بحث القوانين حجّة الإسلام السيّد علي القزويني (أعلى الله مقامه، ورفع الله درجته)، صاحب التصانيف الكثيرة في الفقه والأصول، وصاحب الكرامات»[٢].

ز) وعنه أيضاً في ما كتبه في شأن أساتذته ومشايخه ما ترجمته: «سيّدي ومولاي حجّة الإسلام السيّد علي المعروف بالقزويني، ومع أنّ مسلكه ومسلك صاحب الضوابط كان زنجانيّاً إلّا أنّه كان له كتب كثيرة على مبنى الشيخ الأنصاري، ولم يكن يخرج من منزله إلّا لصلاة الجماعة، وكان مرجع التقليد في بعض البلدان، ومنها: قزوين والقوقاز، وكان أهل مدينته يرجعون إليه في محاكماتهم وتنفذ أحكامه، وكان صاحب كرامات، وقد درست عنده المجلّد الأوّل من القوانين في مدّة خمس سنوات»[٣].

---

(١) المآثر والآثار: ١٤٢.

(٢) مجلّة (كتاب شيعه): ٤/ ٢٦٦.

(٣) مجلّة (كتاب شيعة): ١/ ٢٠٦.

ح) قال العلّامة السيّد محمّد التنكابني مؤلّف إيضاح الفرائد في ما كتبه في ترجمته لنفسه: «وكان أبي من تلامذة أعلم علماء قزوين الزاهد العابد المفضال الآقا السيّد علي القزويني رحمه الله صاحب الحاشية المتقنة المحكمة على القوانين، وكان مروّجاً متعصّباً للمذهب الإمامي، صنّف كتباً أخرى في علم الأصول علّقها على معالم الأصول، وكان صاحب كرامات ومقامات فاخرة»[1].

ط) قال العلّامة المتتبّع السيّد حسن الصدر في تكملة أمل الآمل في ترجمة سيّدنا المترجم له رحمه الله: «السيّد علي القزويني صاحب الحاشية على القوانين: كان عالماً فاضلاً كاملاً متبحّراً في الفقه والأصول، إليه يُرحل من كلّ إيران، كان في قزوين مرجعاً عامّاً في العلم والقضاء غير مدافع، له مصنّفات في الفقه والأصول جيّدة، طبعت تعليقته على القوانين؛ لشدّة رغبة المشتغلين بها، وله شرح على معالم الأصول أيضاً.

كان السيّد ممّن حضر عالي مجلس درس شيخنا العلّامة المرتضى الأنصاري، ولهذا كانت كتاباته مرغوبة، كان متمحّضاً للتدريس لا يعوقه عنه عائق، فكلّ من كان يأتينا في النجف من أهل آذربيجان وطهران والعراق العجمي كان من تلامذته، يقرؤون عليه السطوح، ويأتون للنجف للحضور في درس الخارج، توفّي رحمه الله في قزوين سنة ١٢٩٨.

وذكره الفاضل المعاصر في المآثر والآثار، وذكر أنّه من أعاظم المجتهدين وأجلّة حفظة الشرع والدِّين، كان في الفقه له مقام التحقيق الذي لم يكن لأحدٍ من معاصريه، لكنّه في الأصول مسلّم الكلّ، كان في أغلب الأوقات يدرّس قوانين

(١) مجلّة (كتاب شيعة)، العدد ٣/ ١٦٧، وينظر إيضاح الفرائد: ٢/ ١٠٦٨.

الأصول، ويجعله عنوان درسه لِما كان له من الاعتقاد العظيم في ذلك الكتاب، وله عليه حاشية طُبعت، وله أيضاً تعليقة على معالم الأصول مبسوطة، قلّ نظيره في الزهد والتقوى والقدس في عصره، كان علّامة العصر وزاهد العهد، كان ابن أخت السيّد رضيّ الدِّين المجتهد القزويني (رضوان الله عليهما)، انتهى»[١].

ي) قال في مرآة الشرق: «العلّامة السيّد علي القزويني: هو علي بن إسماعيل الموسوي القزويني، وكان من أكابر علماء عصره في محروسة قزوين ومشاهيرها ومعاريفها، وكان فقيهاً، أصوليّاً، فاضلاً، متتبّعاً، دقيق النظر، وسيع الفكر، وله حاشية كبيرة على كتاب قوانين الأصول للمحقّق القمّي، وهو كتاب حسنٌ في بابه، مبنيّ على الدقّة والتحقيق، فرغ من تصنيفه سنة ١٢٩٢ اثنتين وتسعين ومئتين وألف، وله حاشية على كتاب معالم الأصول، وغيرهما.

ولم نعثر على ترجمة أحوال المترجم مبسوطاً، وينبغي أن يكون تلمّذه على شيخنا العلّامة الأنصاري ومن في طبقته ويقرب من عهده.

والمترجم هو ابن أخت العلّامة السيّد رضيّ الدِّين القزويني، وتوفّي المترجم في محروسة قزوين، وأسرته باقية فيها حتّى اليوم»[٢].

قال في أحسن الوديعة: «العالم المحقّق والفقيه المدقّق، المجتهد الأصولي، مولانا الآقا السيّد علي بن السيّد إسماعيل القزويني مولداً ومسكناً، كان عالماً فاضلاً، ومحقّقاً كاملاً، شهد له أعيان الرجال بالكمال في الفقه والأصول والحديث والتفسير والرجال، وكان بيته في قزوين مجمع الفضلاء ومحطّ رحال العلماء .

---

(١) تكملة أمل الآمل: ٣/ ٤٥٧.

(٢) مرآة الشرق: ٢/ ٨٨٩، وينظر نجوم السماء: ١/ ٣٣١.

أقول: وقد طبعت حاشية صاحب العنوان في هامش القوانين ومستقلاً، وعندنا نسخة منها، ولعمري إنّها تكشف عن غاية مهارته في الأصول، ونهاية بارعيّته، وله رسالة في قاعدة نفي الضرر، أشار إليها في حاشيته المذكورة، هذا ولم أقف إلى الآن على مشايخ قراءته وروايته، ولا على تاريخ تولّده ووفاته، وأمّا خاله فقد ذكره في المآثر والآثار وأثنى عليه»[١].

وفاته:

قد جرى عليه قضاء الله ولبّى نداء ربّه يوم الثلاثاء لأربع مضين من شهر محرّم الحرام سنة مئتين وثمان وتسعين بعد الألف من الهجرة النبويّة (١٢٩٨هـ) بعد ساعتين من النهار في بلدة قزوين، ثمّ حمل جثمانه الشريف إلى حائر الحسين عليه السلام، ودفن في بقعة فيها مرقد السيّد إبراهيم القزويني صاحب ضوابط الأصول، وخالاه السيّد تقي والحاج السيّد رضي الدين القزويني (قدّس الله أسرارهم)[٢].

وجاء في تاريخ وفاته:

بَر پيغمبريه آسمان گفت چنين يا ليتني كنت ترابا

پي تاريخ ديدم بر مزاري بود سيّد علي رضوان مآبا

فسلام عليه يوم وُلد ويوم مات ويوم يُبعث حيّاً.

---

(١) أحسن الوديعة: ١٠٥.

(٢) الكرام البررة: ٣/ ٢٦.

النسخ المعتمدة:

اعتمدنا لتصحيح هذا الأثر العلمي القيّم على النسخة الفريدة المصحّحة بخطّ المؤلّف رحمه الله المحفوظة في مكتبته، ومع ذلك حرصاً منّا على مزيد التحقيق، وتحرّي الصواب والبُعد عن الخطأ، قابلناها مع النسخة الحجريّة وبعض النسخ الخطّية التي وجدناها في بعض المكتبات، وقمنا بتثبيت الاختلافات التي لها دخلٌ في استقامة العبارة أو تصحيحها أو تكميلها وإن قلّت مواردها.

ثمّ إنّ بعض هذه المخطوطات التي تمكّنا من الاطّلاع عليها كانت ناقصة، وبعضها مغلوطة بأغلاطٍ واضحة لا فائدة في ذكرها، فعمدنا إلى مجانبة هذه المخطوطات، واختيار النسخ التي قلّ فيها الخطأ والنقص بالنسبة إلى غيرها.

وإليك التعريف بالنسخ المعتمدة:

الأولى: نسخة المؤلّف المحفوظة في مكتبة الأسرة، وفي هوامشها حواشٍ تصحيحيّة بخطّ المؤلّف رحمه الله.

وهي تحتوي على مجلّدين.

وفي بداية المجلّد الأوّل: «قوله: أصول الفقه عَلَم لهذا العلم، انتهى».

وفي خاتمته: «هذا آخر ما أوردناه في الجزء الأوّل من الكتاب، ويتلوه الجزء الثاني الذي مفتتحه (السنّة) بإعانته تعالى وحسن توفيقه، قد تمّ بيد مؤلّفه الفقير إلى الله الغني عليّ بن إسماعيل الموسوي القزويني مولداً ومسكناً في العشر الآخر من ربيع الأوّل من سنة اثنتي وتسعين ومئتين بعد الألف من الهجرة النبويّة صلى الله عليه وآله، حرّره عبد الجواد الخادم سنة ١٢٩٢».

نوع الخطّ: النسخ، الكاتب: عبد الجواد الخادم، وهو كاتب المصنّف وناسخه، عدد الصفحات: ٢٤٢، عدد الأسطر: ٢٣، تاريخ الكتابة: ١٢٩٢.

وقد كتب السيّد محمّد باقر القزويني رحمه الله ابن المؤلّف قدس سره في ظهر هذا المجلّد ما ترجمته: «بسم الله الرحمن الرحيم، [هذه] حاشية القوانين في مجلّدين من ... المرحوم المغفور الوالد الماجد أعلى الله مقامه، وأنا الأحقر العاصي الخاطئ محمّد باقر ابن محمّد علي الموسوي القزويني طاب مضجعه العالي، حرّرها في يوم الغدير، وأرجو الدعاء من الإخوان في الدين، اللهم اغفر لي ولوالديّ ولجميع المؤمنين والمسلمين بجاه محمّدٍ وآله الطاهرين آمين يا ربّ العالمين، أسألكم الدعاء، كتب لأجل...، والسلام».

وأيضاً قد كتب وصيّه السيّد أبو القاسم القزويني رحمه الله في ظهر هذا المجلّد بخطّه ما ترجمته: «وقف وقفاً صحيحاً شرعياً حضرات السادة الآقا السيّد تقي والآقا السيّد أبوالقاسم هذا الكتاب حسب وصيّة المرحوم النازل بعَرَصة الجنّات وطوبى المكان المتكئ على أرائك الجنان، السيّد المغفور أعلى الله درجاته، على كافّة المشتغلين بالعلوم الدينيّة، وفوّض توليته حسب الوصيّة إلى الواقفين نفسيهما ومن بعدهما إلى الفقيه العادل الجامع للشرائط، وجرت صيغة الوقف وضمّناه شرط أن لا يُخرج من بلدة قزوين، وأن يؤخذ من كلّ من يعطاه رهن به، كان ذلك في شهر رجب المرجّب ١٣٠٠».

وفي بداية المجلّد الثاني: «الحمد لله ربّ العالمين، وصلّى الله على محمّد وآله الطيّبين الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين إلى يوم الدين، وبعد فهذا هو المجلّد الثاني ممّا علّقناه على قوانين الأصول، قوله: في السنّة، انتهى».

وفي خاتمته: «هذا آخر ما أوردناه من الحواشي المتعلّقة بالقوانين، الحمد لله أوّلاً وآخراً وظاهراً وباطناً، وقد فرغنا من تأليفه في غرّة شهر رمضان المبارك من السابع والتسعين بعد الألف والمأتين من الهجرة النبويّة على هاجرها آلاف ألف سلام وتحيّة، حرّره عبد الجواد الخادم ابن ملّا لطفعلي، في سادس شهر رمضان المبارك سنة ١٢٩٧».

عدد الصفحات: ٢٢٥، عدد الأسطر: ٢٣، الكاتب: عبد الجواد ابن ملّا لطفعلي، كاتب المصنّف، نوع الخطّ: النسخ.

وهذا المجلّد يحتوي على النصف الثاني من الكتاب.

ويحتفظ بمصوّرة هذه النسخة في مركز إحياء التراث الإسلامي في قم المشرّفة، ومركز تصوير المخطوطات في قسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة العباسيّة المقدّسة في كربلاء المشرّفة.

وقد رمزنا لها بـ: (الأصل).

الثانية: نسخة مكتبة العتبة الرضوية المقدّسة في مشهد الإمام الرضا عليه السلام، برقم ٣٩٢٧٥.

وهي من بداية الجزء الأوّل من الكتاب إلى آخره.

الكاتب: محمّد بن عباسقلي، تاريخ الكتابة: في العشر الثاني من ذي القعدة الحرام سنة ١٢٩٦هـ في زمن حياة المحشّي رحمه الله، وورد في آخر النسخة: «هذا من مؤلّفات الأستاذ المحقّق والسيّد المدقّق أدام الله أيّام إفاداته سيّدنا سيّد علي ابن إسماعيل الموسوي القزويني مولداً ومسكناً».

وهي تحتوي على ٢٢٢ صفحة.

وقد رمزنا لها بـ: «س».

الثالثة: نسخة مكتبة ملّي الوطنية في طهران، برقم ٢٩٧٦.

تبتدئ من الجزء الثاني من قوله: «الخامس: الأدلّة الدالّة على حجيّة ظنّ المجتهد»، إلى آخر الكتاب، وتحتوي على ٣٦٤ صفحة، وفي كلّ صفحة ٢١ سطراً.

نوع الخطّ: الثلث، الكاتب: محمّد كاظم ابن حاجي محمّد رسول، مجهولة التاريخ.

وقد رمزنا لها بـ: «ي».

الرابعة: نسخة مكتبة مجلس الشورى بطهران، برقم ٩٦٧٤.

تبتدئ من بداية الجزء الثاني من قوله: «الخامس: الأدلّة الدالّة على حجيّة ظنّ المجتهد» إلى قوله: «فيكون المعنى أنّ العبودية».

نوع الخط: النسخ الجيّد، عدد الصفحات: ١٠٢، الكاتب: محمّد هاشم الشريف خوئيني الأصل زنجاني المسكن، تاريخ الكتابة: يوم المولود من شهر ربيع المولود سنة ١٢٩٧ هـ.

وقد رمز لها بـ: «ج».

الخامسة: نسخة مكتبة مدرسة المروي في طهران، برقم ٦٧٣.

وهي تحتوي على الجزء الأوّل بتمامه، وحاشيتين من الجزء الثاني، عدد

الصفحات: ٣٣١، لم يرد فيها اسم الناسخ، ولا تاريخ النسخ، إلّا أنّها نسخة صحيحة.

وقد رمزنا لها بـ: «م».

السادسة: نسخة مكتبة المدرسة الفيضية في قم، برقم ١٥٧٩.

تبتدئ من بداية الجزء الثاني من قوله: «الخامس: الأدلّة الدالّة على حجيّة ظنّ المجتهد» إلى قوله: «إنّه عند التعارض لا ينقض به» في أوائل مبحث الاستصحاب، عدد الصفحات: ١٤٠، لم يرد فيها اسم الناسخ، ولا تاريخ النسخ ، ولكنّها نسخة مصحّحة، نوع الخطّ: النسخ.

وقد رمزنا لها بـ: «ف».

السابعة: النسخة الحجريّة، المطبوعة في دارالطباعة حاجي إبراهيم التبريزي، تاريخ الطبع: ١٢٩٩ هـ، وقد رمزنا لها بـ: «الحجرية».

منهج التحقيق:

لا يخفى على المتتبّع ما يواجهه المحقّق من مصاعب شتّى في مسيرة عمله التحقيقي، وبالخصوص فيما لو عزّت عليه النسخ لأجل تثبيت المواضع المضطربة أو تشخيص المقاطع المبهمة، ممّا يجعله في دوّامة لا محيص عنها، وهذا ما دعانا إلى اتّباع الدقّة والانتباه بقدر الإمكان لابتغاء المطلوب الذي جهدنا على تحقيقه، وقد اعتمدنا في مراحل عملنا على النسخة الفريدة المدوّنة بخطّ المؤلّف﵀، بالإضافة إلى النسخ التي ذكرناها آنفاً، وبادرنا إلى عمليّة التحقيق

عبر المراحل التالية:

١) تقويم وضبط النصّ بالدقّة التامّة.

٢) تقطيع وتوزيع النصّ حسب الموازين العلميّة الدارجة في عمليّة التحقيق.

٣) وضع علائم الترقيم وفق المناهج المتّبعة لدى المحقّقين.

٤) وضع عناوين الأبحاث في مواضعها المناسبة لها.

٥) تخريج الأقوال وعَزوها إلى مصادرها أو الحاكي لها أو هما معاً حسب الجُهد المستطاع.

٦) تخريج الآيات الكريمة والروايات الشريفة من مصادرها الأوّلية.

٧) إصلاح المواضع الساقطة حسب الجهد المستطاع بالرجوع إلى مصادر الكتاب أو بالإضافات المناسبة لتلك المواضع، وقد جعلنا المواضع المضافة إلى المتن بين معقوفين [....].

شكر وعرفان:

بعد أداء الشكر والعرفان للمولى جلّ وعلا - وأنّى لنا ذلك - لما منّ علينا من القيام بتحقيق هذا الكتاب الأصولي الفريد، نتوجّه بالشكر والتقدير لكلّ من آزرنا وساعدنا في إخراج هذا السفر المبارك إلى عالم النور، ونخصّ بالذكر سماحة السيّد أحمد الصافي (دام عزّه العالي) المتولّي الشرعي للعتبة العبّاسيّة المقدّسة على جهوده ودعمه لإحياء التراث وغير ذلك من الخدمات الجليلة.

وأيضاً نقدّم وافر الشكر والتقدير إلى مركز الشيخ الطوسي قدس سره للدراسات والتحقيق التابع للعتبة العبّاسيّة المقدّسة، على ما بذله الإخوة المحقّقون فيه من جهود علميّة في تخريج جملة من مصادر الكتاب، والجهود الفنّية في إخراج الكتاب بهذه الحلّة القشيبة.

ولنختم الكلام بالدعاء لتعجيل فرج القائم من آل محمّد صلى الله عليه وآله وإصلاح أمور المسلمين وقطع أيادي الكفرة والجبابرة الصهاينة الطغاة عن بلاد المؤمنين، بمحمّد وأهل بيته الطاهرين، آمين، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربّ العالمين.

قم المشرّفة

حفيد المؤلّف، السيّد علي العلوي القزويني

فهرس المحتويات

مقدّمة المركز ٥

مقدّمة التحقيق ١٣

نبذة من حياة المحشّي ١٨

مولده وأسرته وهجرته ١٨

والده ١٩

والدته ١٩

خاله ٢٠

هجرته ٢٠

بعض مشايخه ٢٢

بعض تلامذته ٢٦

مؤلّفاته ٣٠

مكانته العلميّة ٣٩

تقواه وزهده ٤١

نشاطاته الاجتماعيّة ٤٢

أولاده ٤٣

وأمّا بناته ٤٤
الثناء عليه ٤٥
وفاته ٥٠
النسخ المعتمدة ٥١
منهج التحقيق ٥٥
شكر وعرفان ٥٦
نماذج من النسخ المعتمدة ٥٩
مقدّمة في تعريف علم الأصول وبيان موضوعه ٨١
في تعريف علم أصول الفقه ٨٤
معنى عَلميّة أصول الفقه ٨٤
وجه تقديم كلّ من المعنى الإضافي والمعنى العَلَمي على الآخر ٨٥
تعريف أصول الفقه باعتبار العَلَميّة ٨٦
المراد بـ«العلم»: التصديق ٨٦
المراد بالجزئيّات المخرَجة بقيد «القواعد» ٨٦
السرّ في خروج الجزئيّات التصديقيّة ٨٧
خروج المنطق والعربيّة وغيرهما بقيد «الممهّدة» لا يخلو عن مسامحة ٨٧
المراد بـ«الماهيّات» و«غيرها» ٨٧
سرّ خروج الماهيّات وسائر الموضوعات بقيد «الأحكام» ٨٨
تعريف أصول الفقه باعتبار الإضافة ٨٩

معنى الأصل في اللغة ٨٩
إطلاق الأصل على أمور أربعة في عرف الأصوليين ٩٠
أولويّة إرادة المعنى اللغوي للأصل هنا ٩٠
خلاصة كلام الماتن في وجه أولويّة إرادة المعنى اللغوي..... ٩١
الإشكال النقضيّ والحلّيّ على كلام الماتن ٩٢
المراد بالأحكام في تعريف علم الفقه النسب الجزئيّة أو الخبريّة؟..... ٩٢
وجه أصحّيّة التعبير بـ «النسب الخبريّة» ٩٣
وجه ترجيح التعبير بـ «النسبة الجزئيّة» ٩٣
تزييف الوجه السابق ٩٣
ما يخرج بقيد «الفرعيّة» في تعريف الفقه ٩٤
المراد بالواسطة المنفيّة هنا ٩٤
تحديد محلّ رجوع النفي في قوله: «ما لا يتعلّق بالعمل»..... ٩٤
انحلال الأصول إلى قسمين بالنسبة إلى عمل المكلّف ٩٥
لزوم اتّحاد الدليل والمدلول في تعريف الحكم الشرعي بأنّه خطاب الله المتعلّق بأفعال المكلّفين ٩٥
تعريف الحكم الشرعيّ عند الأشاعرة..... ٩٦
دفع إشكال اتّحاد الدليل والمدلول بناءً على مذهب الأشاعرة ٩٦
بيان إيراد المعتزلة على القول بالكلام النفسي ٩٦
دفع إيراد المعتزلة..... ٩٧

توضيح إيراد الماتن على تعريف الأشاعرة ٩٧
اعتبار سبق الدعوى أو العلم الإجمالي بالمدّعى في تعريف الدليل الاصطلاحي ٩٨
اندفاع ما قد يورد على الماتن من النقض بالإجماع ٩٩
ما يتوجّه على الماتن في هذا الاعتراض ٩٩
توضيح ما قاله الماتن في حلّ مشكلة اتّحاد الدليل والمدلول ١٠٠
قصور عبارة الماتن عن إفادة مرامه ١٠٠
إيراد صاحب الفصول على الماتن ١٠٠
إيراد صاحب الهداية على الماتن ١٠١
دفع إيراد صاحبي الفصول والهداية ١٠١
إشكال عدم جامعيّة التعريف للعبادات ١٠٢
دفع الإشكال ١٠٢
الفرق بين لحاظ التدوين ولحاظ التسمية ١٠٣
وجه خروج علم الله وعلم الملائكة والأنبياء بقيد «الأدلّة» ١٠٣
اعتراض الماتن على من قال بخروج مطلق القطعيّات عن الفقه ١٠٤
المناقشة في اعتراض الماتن ١٠٥
طريق ردّ القول بخروج القطعيّات ١٠٥
وجه تسمية دليل المقلّد إجماليّاً، ومعناه ١٠٥
معنى تفصيليّة الدليل ١٠٥
مناقشة كلام الماتن في وجود الدليل الإجمالي للمجتهد أيضاً ١٠٦

معنى استناد علم المجتهد إلى الأدلّة التفصيليّة ١٠٦
عدم استناد علم المجتهد واقعاً إلى الدليل الإجماليّ ١٠٧
ردّ كلام الماتن في وجود أدلّة تفصيليّة للمقلّد أيضاً ١٠٧
ردّ كون الدليل الإجماليّ للمقلّد دليلاً لجواز العمل لا لأصل العلم ١٠٨
المناقشه في توجيه الماتن وجود قيد «التفصيليّة» في تعريف الفقه ١٠٩
كيفيّة توجيه اعتبار قيد «التفصيليّة» في تعريف الفقه ١٠٩
عدم صحّة إخراج كلّ من علم المقلّد والعلم الحاصل من الإجمالية باعتبار قيد «التفصيليّة» ١١٠
الإشكال الأوّل على تعريف الفقه ١١١
الإيراد بابتناء الفقه غالباً على ما هو ظنّيّ الدلالة أو السند ١١١
ملخّص ما أورد على أخذ العلم في تعريف الفقه ١١١
توضيح أعمّيّة الأحكام في التعريف من الظاهريّة والنفس أمريّة ١١١
تعريف الحكم النفس الأمريّ والظاهري ١١٢
تصوير كيفيّة كون الإباحة تارةً حكماً واقعيّاً وأخرى حكماً ظاهريّاً ١١٢
متى يكون الحكم الواقعيّ والظاهريّ فعليين ١١٣
إطلاقاتٌ أخَر للحكم الظاهري ١١٣
ردّ جعل التقيّة حكماً ظاهرياً ١١٣
توجيه جعل التقيّة حكماً ظاهريّاً ١١٣
تصوير القياس المنتج للحكم الفعلي ١١٤

معنى طريقيّة الظنّ ١١٤
توضيح إشكال صاحب المعالم باستلزام التصويب ١١٥
ردّ إشكال صاحب المعالم ١١٥
توهّم عدم الملاءمة بين الحكم الفعليّ وقيد التفصيليّة في التعريف، وجوابه ١١٥
حقيقة المراد من اعتبار وجوب العمل في العلم بالأحكام ١١٦
حقيقة المراد من اعتبار العلم في تعريف الفقه ١١٧
الإشكال الثاني على تعريف الفقه ١١٨
الإشكال بأنّ المراد بالأحكام إمّا كلّها أو بعضها، ويرد على كلٍّ منهما إشكال ١١٨
الجواب الأوّل عن الإشكال بناء على اختيار الكلّ ١١٩
ظهور ألفاظ حدّ الفقه في العلم بمعنى الملكة ١١٩
وجه ظهور ألفاظ الحدّ في العلم بمعنى الملكة ١١٩
إشكال أخذ المجاز في الحدّ، وجوابه ١٢٠
الوجه في توهّم المنافاة في المقام ١٢٠
دفع توهّم المنافاة ١٢١
معنى سبك مجاز من مجاز ١٢١
السرّ في لزوم سبك مجاز من مجاز إذا أريد الظنّ من العلم ١٢٢
ما يستند إليه مبنى نظر دافع الإشكال الأوّل ١٢٣
توجيه الأردئيّة في المقام ١٢٣
الردّ على التوجيه المتقدّم ١٢٣

توجيه الأردئيّة بنحو متّجه ١٢٤
الجواب الثاني عن الإشكال بناء على اختيار البعض ١٢٤
معنى قوله بعدم انفكاك الفرض عن المجتهد في الكلّ ١٢٥
ما يرد على ما تقدّم من نظرٍ واضح ١٢٦
موضوع علم الأصول ١٢٦
بيان أدلّة الفقه ١٢٦
بيان اندراج الاستصحاب في الأدلّة ١٢٧
وجه كون الاستصحاب من دليل العقل أو السنّة ١٢٧
إشكال صاحب الفصول على عدّ الاستصحاب منهما، ودفعه ١٢٨
بيان دخول الاستصحاب في دليل العقل ١٢٨
الوجه في كون القياس دليلاً عقليّاً عند العاملين به ١٢٨
قانون في أقسام اللفظ باعتبار ملاحظة المعنى ١٢٩
اللفظ الكلّيّ والجزئيّ والمتواطئ والمشكّك ١٢٩
اتصاف اللفظ بالكلّيّة والجزئيّة تبعاً لاتصافهما بالمعنى ١٢٩
المقسم في هذا التقسيم هو اللفظ ١٢٩
تعريف الكلّيّ المتواطئ والمشكّك ١٣٠
مناط التواطؤ والتشكيك عند الأصولي ١٣٠
وجه عدم اتّصاف الفعل والحرف بالكليّة والجزئيّة ١٣١
النكتة في التخصيص ١٣١

معاني الحروف والأفعال باعتبار هيئاتها معانٍ نسبيّة ١٣١
توضيحه ١٣٢
توهّم أخذ المفاهيم في المعنى الحرفيّ باعتبار وصف الآليّة ١٣٣
دفع هذا التوهّم وتوجيه ما قيل في معنى الحروف بتلك المفاهيم..... ١٣٣
جريان الكليّ والجزئيّ في أسماء الإشارة وما شابهها..... ١٣٤
أثر شباهة أسماء الإشارة والضمائر والموصولات للحرف ١٣٥
اندراج أسماء الإشارة وأمثالها في تقسيمات المعاني والألفاظ ١٣٥
الوجه في عدم اندراج هذه الأسماء في أقسام متكثّر المعنى واندراجها في متّحد اللفظ والمعنى..... ١٣٦
قسمان لاتحاد اللفظ والمعنى: حقيقيّ وحكميّ ١٣٧
تقسيم اللفظ إلى مختصّ ومترادف ومشترك ومنقول ومرتجل..... ١٣٩
المقسم هو اللفظ باعتبار نسبته إلى المعنى..... ١٣٩
المراد من اللفظ والمعنى هنا ١٣٩
أخذ الشأنية في كلٍّ من اللفظ والمعنى وما يتوقّف عليه ويترتّب عليه..... ١٤٠
بيان الألفاظ المتباينة..... ١٤٠
الألفاظ المترادفة ١٤١
الاعتبار في الوحدة بالاتّحاد ذهناً وخارجاً ذاتاً واعتباراً ١٤١
دفع توهّم عدم ثبوت الاشتراك في الحروف..... ١٤٢
الحقيقة والمجاز في الأفعال والحروف..... ١٤٣

توضيح المجاز التبعيّ في قولهم: «نطقت الحال» ١٤٤
توضيح المجاز التبعيّ في قوله تعالى: ﴿لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ ١٤٥
جواز اجتماع هذه الأقسام في لفظ واحد باعتبار الحيثيّات ١٤٦
قانون في الحقيقة والمجاز ١٤٧
في الحقيقة والمجاز ١٤٧
اللفظ الكلّيّ والجزئيّ والمتواطئ والمشكّك ١٤٧
معنى لفظ «الحقيقة» ١٤٧
معنى لفظ «المجاز» ١٤٧
الإشعار بعدم اندراج الوضع التعيّني في الوضع المأخوذ في الحقيقة ١٤٧
المناقشة فيما يشعر به كلام الماتن ١٤٨
قانون في طرق معرفة الحقيقة والمجاز ١٥١
في الحقيقة والمجاز ١٥١
اللفظ الكلّيّ والجزئيّ والمتواطئ والمشكّك ١٥١
علائم الحقيقة والمجاز ١٥١
الأوّل: تنصيص أهل اللغة ١٥١
الثاني: التبادر ١٥٢
وجه عدول الماتن عمّا هو المعروف من جعل عدم التبادر علامة للمجاز ١٥٢
توهّم منع عدم التبادر للعلامة على المجاز، والجواب عنه ١٥٣
عدم صحّة جعل تبادر الغير علامة للمجاز ١٥٣

تقرير إشكال الدور في التبادر، ودفعه ١٥٤
ضابطة كلّيّة لدفع الدور في علامات الحقيقة والمجاز ١٥٤
مبنى تعميم علامة الحقيقة بالقياس إلى ما يحرز بالأصل ١٥٧
مفاد أصالة الحقيقة ١٥٨
توهّم عدم الفرق بين فهم المعنى بمعاونة الشهرة وعدمها ١٥٨
دفع التوهّم المذكور ١٥٩
محصّل جواب الماتن على لزوم دخول اللفظ في المعنى المهجور بسبب احتياجه إلى القرينة ١٥٩
الثالث: صحّة السلب ١٦١
تصوير علاميّة صحّة السلب ١٦١
اعتبار اصطلاح التخاطب، وبيان المراد منه ١٦٢
ما يعتبر في صحّة السلب ١٦٢
وجه تعبير الماتن بـ «المعاني الحقيقية» ١٦٣
وجه زيادة قيد «في نفس الأمر» في كلام الفاضل الجواد ١٦٤
وجه عدم الحاجة إلى قيد نفس الأمر ١٦٤
بيان الدور المصرّح والمضمر ١٦٥
المناقشة في القول باستلزام صحّة السلب الدورَ المضمر بواسطتين ١٦٦
المناقشة في القول باستلزام عدم صحّة السلب الدورَ المضمر ١٦٧
جواب الفاضل الجواد عن إشكال الدور ١٦٩

التحقيق في الجواب عن إشكال الدور ١٧٠
مناقشة جواب الفاضل الجواد عن إشكال الدور ١٧١
دعوى عدم إمكان دفع إشكال الدور في علاميّة عدم صحّة السلب ١٧٢
جواب الدعوى ١٧٣
الإشكال على علاميّة صحّة السلب بأنّ المجاز قد يتعدّد ١٧٤
جواب الإشكال المذكور ١٧٥
جواب الوحيد البهبهاني عن الإشكال ١٧٦
إشكال الماتن على كلام الوحيد، والجواب عنه ١٧٧
علاميّة صحّة السلب وعدمها عند الجميع ١٧٨
المناقشة في الجواب الأوّل للماتن عن إشكال الدور ١٧٨
نقل كلام الماتن في الحاشية ١٧٩
المناقشة فيما ذكره في الحاشية ١٨٠
دعوى عدم ظهور ثمرة للجاهل بدون معرفة تعيين المعنى المسلوب بعد معرفة كونه حقيقيّاً، ودفعها ١٨٢
جواب توهّم عدم إفادة صحّة السلب مجازيّة المستعمل فيه ١٨٣
محذور آخر يتوجّه إلى علامة الحقيقة، والجواب عنه ١٨٤
المناقشة في الجواب الثاني للماتن عن إشكال الدور ١٨٥
الرابع: الاطّراد وعدمه ١٨٦
المراد بالاطّراد وعدمه ١٨٦

تقسيم الوضع إلى الشخصـيّ والنوعي ١٨٧
١ - الوضع الشخصـي ١٨٧
٢ - الوضع النوعي ١٨٨
اعتباران للوضع الشخصـيّ والنوعيّ ١٨٩
المعيار في العلاقة المصحّحة للتجوّز ١٩١
المجاز موضوع بالوضع التأويليّ التعيّنيّ النوعي ١٩٢
عدم انحصار أنواع العلاقة ١٩٢
معنى أظهرية وجه الشبه في الاستعارة ١٩٣
الأقوال في علاميّة الاطّراد ١٩٥
إيرادان على النافي لعلاميّة الاطّراد مطلقاً ١٩٦
منع أعمّيّة عدم الاطّراد من المجاز ١٩٦
المناقشة في كون الاطّراد علامة الحقيقة وعدمه علامة المجاز ١٩٦
الحقّ: أنّهما علامتان للحقيقة والمجاز ١٩٨
قانون في أنّ الأصل في الاستعمال الحقيقة ٢٠١
لحاظ الاستعمال من جهة إرادة المتكلّم ومن جهة حال اللفظ ٢٠١
توهّم التناقض في كلام المشهور، ودفعه ٢٠٢
قانون في استعمال اللفظ في معنى أو معانٍ لم يُعلم وضعه له ٢٠٣
ما ينسب إلى ابن جنّي من دلالة الاستعمال على المجازيّة ٢٠٣
عدم دلالة كلام ابن جنّي على ما نُسب إليه ٢٠٤

توجيه عبارة ابن جنّي المحكيّة عنه ٢٠٤
بطلان تقسيم الماتن محلّ النزاع إلى وجوه أربعة ٢٠٥
الوجه الأوّل..... ٢٠٦
الوجه الثاني ٢٠٦
الوجه الثالث والرابع ٢٠٦
تقرير آخر لوجه الانقسام يندفع به الإشكال بجميع وجوهه..... ٢٠٧
الإبهام في المثال من جهة العلم أو عدمه بالمعنى الحقيقي ٢٠٩
المراد بالمعنى والمعاني في قولنا: أمّا إذا استعمل اللفظ في معنى أو معاني ٢١٢
عدم الانتقاض بمثل كلمة (الرحمن) وخروجه عن محلّ النزاع ٢١٣
توهّم منافاة أعمّية الاستعمال من الحقيقة وأنّ المجاز خير من الاشتراك، ودفعه.. ٢١٤
قانون في تعارض الأحوال ٢١٧
المراد من الأصل في كلام الماتن..... ٢١٧
الوجه في مخالفة حكمة الوضع لأكثر من معنى واحد..... ٢١٨
رجوع صور تعارض الأحوال إلى تعارض ظهورين..... ٢١٩
الضابط في تعارض الأحوال..... ٢١٩
أنحاء تعارض الأحوال وطريق إخراجها..... ٢١٩
المراد من «المجاز» في مباحث تعارض الأحوال ٢٢١
توهّم المناقضة في حجّيّة الظنّ بغلبة الاستعمال في كلام الماتن، ودفعه ٢٢٤
قانون في الحقيقة الشرعيّة ٢٢٧

وجهان لشهرة تقدّم العرف العامّ على اللغة ٢٢٧
المناقشة في الوجه الأوّل ٢٢٨
المناقشة في الوجه الثاني ٢٢٨
وجه تقديم اللغة على العرف العامّ ٢٢٨
تفسير أصالة عدم النقل بناءً على إرادة المعاني المثبتة من الواضع ٢٢٨
تفسير أصالة عدم النقل بناءً على إرادة المعاني المودعة في كتب اللغة ٢٢٨
تعريف الحقيقة الشرعيّة ٢٢٩
النزاع في ثبوت الحقيقة الشرعيّة مطلقاً والنفي مطلقاً ٢٣٠
ثمرة القول بثبوت الحقيقة الشرعيّة ٢٣١
المناقشة في إطلاق هذه الثمرة ٢٣٢
أقوى أدلّة النافين للحقيقة الشرعية: أصالة عدم النقل ٢٣٣
أقوى أدلّة المثبتين: الاستقراء ٢٣٣
أجود تقريرات الاستقراء ٢٣٣
التأمّل في ثبوت المعاني الشرعية لكثير من العبادات قبل الإسلام ٢٣٥
ثبوت الحقيقة المتشرعيّة في زمان الصادقين عليهما السلام ومن بعدهما ٢٣٦
ردّ قول الباقلاني المنكر للحقيقة الشرعيّة ٢٣٧
النقاش في رجوع مقالة الباقلّانيّ إلى ما حُكي عنه ٢٣٨
ردّ مقالة الباقلّانيّ بطريق آخر ٢٣٩
وجه غرابة ما قاله البهبهاني في دفع مقالة الباقلاني ٢٤١

فهرس المحتويات ٣٩٥

الصحيح والأعمّ ٢٤٢

معني الصحّة في العرف واللغة ٢٤٢

معني الفساد في العرف واللغة ٢٤٢

المراد من الصحّة هنا معناها العرفيّ واللغوي ٢٤٢

عدم كون المراد من الصحّة موافقة الأمر أو إسقاط القضاء ٢٤٢

معنى الصحّة والفساد في مسألة النهي في العبادات ٢٤٣

أعمّية معنى الصحّة هاهنا من الصحّة في مسألة النهي في العبادات ٢٤٣

أخصّية معنى الفساد هاهنا من الفساد في مسألة النهي في العبادات ٢٤٤

عدم توقّف نزاع الصحيحيّ والأعمّيّ على ثبوت الحقيقة الشرعيّة ٢٤٤

وجهان استند إليهما من توهّم توقّف النزاع على ثبوتها ٢٤٤

الوجه الأوّل ٢٤٥

الوجه الثاني ٢٤٥

الوجه الأوّل لتوهّم الاختصاص، ودفعه ٢٤٥

دفع الوجه الثاني ٢٤٦

قول البهبهانيّ بالفرق بين الأجزاء والشرائط في ثمرة النزاع ٢٤٧

مبنى الفرق المذكور، والمناقشة فيه ٢٤٧

الاختلاف في كون النزاع في مرتبة التسمية أو الاختراع ٢٤٨

عدم التزام الماتن بصحة الماهيّة من حيث الشرائط، وما يتوجّه عليه ٢٤٩

الاستشكال على الأعمّيّ بعدم معقوليّة الوضع للقدر المشترك بين الزائد والناقص

..... ٢٥٢
دفع الإشكال ٢٥٣
توضيح تصوير كون المركّبات أسامي للأعمّ ٢٥٣
الصور المتصوّرة في المقام ٢٥٤
الأصحّ وضع اللفظ بشرط الهيئة الاجتماعيّة في طرف النقيصة ٢٥٥
الفرق بين المشترك المعنويّ واللفظ الموضوع للكلّيّ ٢٥٦
ثمرة البحث في المسألة ٢٥٧
توجّه أحد محذورين إلى الصحيحي ٢٥٩
المحذور الأوّل ٢٥٩
المحذور الثاني ٢٥٩
عدم توجّه المحاذير على قول الأعمّي ٢٦٠
توهّم جريان المحذور الثاني على القول بالأعمّ أيضاً ٢٦١
دفع التوهّم ٢٦١
عدم صحّة التأييد بالاتّفاق على بطلان الصلاة بزيادة الركن أو نقيصته ٢٦٢
استدلال الصحيحيّ بنفي الحقيقة في «لا صلاة إلّا بطهور» ٢٦٣
عدم اقتضاء أصالة الحقيقة نفي الماهيّة في الماهيّات الجعليّة التركيبيّة ٢٦٣
التحقيق في منع جريان أصالة الحقيقة في نحو المقام ٢٦٤
وجه لزوم الحنث بمجرّد الدخول في الصلاة ٢٦٧
وجه عدم لزوم الحنث بمجرّد الدخول في الصلاة إن أفسدها بعدُ ٢٦٧

عدم الملازمة بين التعليل بوجوب المضيّ وبين الإطلاق وكونه على وجه الحقيقة ٢٦٩
تفريع مسألة الحنث ممّا يبعّد احتمال إرادة الشهيد الإطلاق ٢٦٩
الوجه الرابع في مراد الشهيد من الإطلاق ٢٧٠
شرطيّة عدم كون الصلاة في أيّام الحيض في نظر الماتن، والنظر فيه ٢٧٠
التحقيق: نهي الحائض عن الصلاة في أيّام الحيض ٢٧١
معنى قول الماتن بتقدّم التسمية على النهي ٢٧٢
عدم إمكان تقييد الصلاة قبل ورود النهي بكونها في غير حال الحيض ٢٧٢
دفع توهّم حصول التسمية وإثبات الشرطيّة بجعل واحد ٢٧٣
المحاذير المتوجّهة على القول باستعمال الصلاة في الرواية في الصحيحة ٢٧٤
١. لزوم تقدّم الشيء على نفسه ٢٧٤
٢. لزوم طلب الحاصل ٢٧٤
٣. لزوم التكليف بالمحال ٢٧٥
ثبوت الحنث بالبيع الفاسد لا ينافي الحمل على الصحّة في الحلف على عدم بيع الخمر ٢٧٦
ما يرد على جعل الماتن صحّة اليمين على ترك بعض العبادات تأييداً للأعمّ ٢٧٦
الإيراد الأوّل ٢٧٧
الإيراد الثاني ٢٧٧
الإيراد الثالث ٢٧٧
التأييد بالسيرة على عدم الفحص عن مذهب المصلّي عند الوفاء بالنذر والائتمام. ٢٧٨
تعليل الماتن بوجود الخلاف في معنى الصحّة، والإيراد عليه ٢٧٨

الإيراد الأوّل ٢٧٩
الإيراد الثاني ٢٧٩
الحقّ في التعليل عدم إجراء أصالة الصحّة بناءً على الصحيح ٢٧٩
جريان استصحاب العدم في ماهيّة العبادات ٢٨٣
التحقيق في إجراء أصالة العدم في ماهيّة العبادات ٢٨٤
جريان أصالة الإطلاق في الشرط المشكوك وعدم جريانها في الجزء المشكوك ٢٨٥
كفاية ثبوت جريان الاشتغال بدورانه بين الأقلّ والأكثر ٢٨٨
جريان أصل العدم في الزائد المشكوك على القول بالأعمّ ٢٨٩
بيان الإجماع الفرضي ٢٩٠
عدم جريان الإجماع الفرضيّ فيما لو كان الخلاف في أكثر من قولين ٢٩١
عدم إثبات تمام ماهيّة الصلاة عند الشكّ في الأجزاء عند الأعمّي ٢٩٤
عدم ثبوت الحقيقة الشرعيّة لصلاة الميّت، ومجازيّة إطلاق الصلاة عليها ٢٩٥
خروج الصلاة المشتملة على الفعل الكثير من المتبادر ٢٩٥
وجه عدم كفاية الرجوع إلى عرف المتشرّعة في المقام ٢٩٥
وجهان لمنع طريقيّة عرف المتشرّعة لإثبات الماهيّة بالمعنى المبحوث عنه ٢٩٦
الوجه الأوّل ٢٩٦
المناقشة في الوجه الأوّل ٢٩٧
الوجه الثاني ٢٩٧
المناقشة في الوجه الثاني ٢٩٨

الوجه الثالث ومناقشته..... ٢٩٩

معنى الدخول والخروج في ضابط الفرق بين الشرط والجزء ٣٠١

ردّ نقض الماتن لضابط الفرق بالطمأنينة ٣٠١

قانون في استعمال اللفظ في أكثر من معنى من معاني المشترك..... ٣٠٥

تعريف الحقيقة ٣٠٥

تفسير الوضع المأخوذ في التعريف..... ٣٠٥

الوجه في أخذ قيد «الاستعمال» في التعريف ٣٠٦

الوجه في أخذ قيد «بنفسه» في التعريف ٣٠٦

الفرق بين الحقيقة والمجاز ٣٠٦

دفع توهّم انتقاض التعريف بالمشترك ٣٠٧

الفرق بين المشترك والمجاز..... ٣٠٧

الاكتفاء عن القرينتين بواحدة ٣٠٨

توهّم التنافي بين صدر عبارة الماتن وذيلها، ودفع التوهّم ٣٠٩

إصلاح عبارة الماتن ٣٠٩

المتوهَّم من ظاهر كلام السكّاكي، ودفعه ٣١٠

الوجه في أخذ قيد «في اصطلاح به التخاطب» في التعريف..... ٣١٠

الإيراد على طرده..... ٣١١

استغناء التعريف عن هذا القيد ٣١١

عدم جواز استعمال المشترك المفرد في معنييه على وجه الحقيقة ٣١٢

بيان للردّ على القول المتقدّم ٣١٢
توجيه استعمال المفرد في معنييه على وجه الحقيقة ٣١٣
عدم منافاة التوجيه المتقدّم لما ذكره الماتن ٣١٣
الردّ على سلطان العلماء ٣١٤
مقالة سلطان العلماء بجواز الاستعمال في الكثير على وجه الحقيقة ٣١٥
الإيراد على حمل المصنّف لكلام سلطان العلماء على الوجه الأوّل ٣١٥
السبب الذي دعا المصنّف إلى هذا الحمل ٣١٦
توجيه ما قاله الماتن في ردّ سلطان العلماء ٣١٧
الاستشكال في توجيه الماتن ٣١٨
المراد من اعتبار الكليّة والجزئيّة الجعليّتين ٣١٨
المجاز مثل الحقيقة في لزوم ملاحظة وضعه النوعي ٣٢٠
اختلاف الموضوع له في التثنية والجمع ٣٢٢
المتبادر من تثنية «مسلم» ٣٢٣
توضيح عدم جواز استعمال التثنية حقيقة في ماهيّتين ٣٢٤
عدم كون المقام من صغريات قاعدة «المجاز خير من الاشتراك» ٣٢٤
تكثّر الاحتياج إلى القرائن لازمٌ مشتركٌ بين الحقيقة والمجاز ٣٢٥
تصوير استعمال المشترك في أكثر من معنى على نحو البدل ٣٢٦
الاستعمال: طلب المتكلّم إفادة المعنى من اللفظ ٣٢٧
عدم جواز استعمال التثنية والجمع في أكثر من معنى مجازاً ٣٢٩

القول الأوّل في وضع علامة التثنية والجمع ٣٢٩
محصّل دليل الماتن في عدم جواز الاستعمال مجازاً ٣٣٠
معنى مدلول العلامات ٣٣١
القول الثاني في وضع علامة التثنية والجمع ٣٣٢
وجه وضع الهيئة للفردين والأفراد المتعدّدة من الماهيّة ٣٣٢
المجاز على القول الثاني استعارة ٣٣٣
الإشكال على اعتبار الاستعارة على هذا الوجه ٣٣٣
النزاع في الجواز لا في الوقوع ٣٣٤
ثمرة كون المجاز استعارياً ٣٣٤
المراد من السجود في الآية غاية الخضوع الأعمّ من التكليفيّ والتكويني ٣٣٧
جواب الاستدلال على نفي الجواز مطلقاً بلزوم التناقض ٣٣٩
وجهان للمغالطة في الدليل ٣٤١
قانون في جواز استعمال اللفظ في المعنى الحقيقيّ والمجازيّ ٣٤٣
ردّ توهّم عدم إمكان اجتماع الحقيقة والمجاز ٣٤٣
الاستدلال على عدم الجواز بأنّ المعنى الحقيقيّ والمجازيّ متعاندان ٣٤٤
السرّ في معاندة القرينة للحقيقة ٣٤٤
الفرق بين هذا الاستدلال وما اعتمد عليه الماتن ٣٤٥
توضيح الاعتراض الأوّل للمدقّق الشيروانيّ على هذا الاستدلال ٣٤٦
توضيح الاعتراض الثاني للمدقّق الشيروانيّ، والإيراد عليه ٣٤٦

معنى متروكيّة دلالة الإشارة غير المقصودة في نظر أرباب الفنّ ٣٤٨
توضيح الاعتراض الثالث للمدقّق الشيرواني ٣٤٩
الجواب الأوّل عن الاعتراض الثالث ٣٥٠
الجواب الثاني عن الاعتراض الثالث ٣٥١
معنى قيام القرينة المانعة عن إرادة المعنى الحقيقي ٣٥١
الإشكال في كون القرينة من باب الكناية ٣٥١
اعتراض سلطان العلماء على الاستدلال ٣٥٢
رجوع هذا الاعتراض إلى أوّل الاعتراضين المتقدّمين، ودفعه ٣٥٢
الجواب عن هذا الاعتراض ٣٥٣
عودة محذور لزوم اجتماع المتنافيين، وجوابه ٣٥٤
المناقشة الأولى في القول بوحدة الاستعمال مع فرض إرادة المعنيين ٣٥٥
المناقشة الثانية ٣٥٦
قانون في المشتقّ ٣٥٩
ضابط موضوع مسألة المشتقّ ٣٥٩
المشتقّ حقيقة في المتلبّس بالمبدأ حال الاتّصاف اتّفاقاً ٣٥٩
عدم دخل الزمان في الموضوع له للمشتقّ ٣٦٠
القول باختصاص الحقيقة بالمتلبّس حال التكلّم ٣٦٠
وجه الفرق والفائدة بين تعبير الماتن وبعضهم ٣٦٠
معنى عدم تلبّس المشتقّ بعدُ ٣٦١

المسامحة في تعميم الماتن لمن لم يتلبّس بعدُ..... ٣٦١
المناقشة في كون علاقة المجاز في المتلبّس في المستقبل علاقة الأَوْل..... ٣٦١
المراد من إطلاق اسم الفاعل عند النحاة..... ٣٦٢
محلّ الخلاف فيما انقضى عنه المبدأ ٣٦٣
تعبيرٌ آخر لما انقضى عنه المبدأ وهو التلبّس والانقضاء قبل حال النطق ٣٦٤
وجه إجراء التعبيرين فيما لم يتلبّس بعد بالمبدأ ٣٦٥
ثمرة الفرق بين التعبيرين ٣٦٥
الصور المتصوّرة في المشتقّ ٣٦٦
أدلّة القائلين بالمجاز فيما انقضى عنه المبدأ مطلقاً..... ٣٦٨
الدليل الثالث والمناقشة فيه ٣٦٨
الفرق بين الدليل الرابع والأوّل..... ٣٦٩
توجيه الفرق بين الدليل الرابع والأوّل ٣٦٩
معنى أعمّيّة زمان المشتقّ للأزمنة الثلاثة ٣٧٠
الإشكال في دخول الزمان في المستعمل فيه لاسم الفاعل ٣٧٠
إرادة الزمان في اسم الفاعل من قرينة خارجيّة ٣٧١
دليل القائلين بكونه حقيقةً فيما انقضى عنه المبدأ مطلقاً ٣٧٢
ضرورة التأويل في عبارة الدليل..... ٣٧٢
حجّة القول باشتراط بقاء المبدأ في المحكوم به دون المحكوم عليه ٣٧٤
توجيهٌ آخر لهذا القول ٣٧٤

المناقشة في هذا القول ٣٧٥
تتميم في مبادئ المشتقّات ٣٧٦
الحال والملكة هنا من مقولة الفعل لا الكيف ٣٧٦
الأصل الأوّليّ في المبادئ هو الحال ٣٧٧
المناقشة في كون الأصل الأوّليّ هو الحال ٣٧٧
وجه اعتبار كون المبدأ حرفة مع كونه ملكة ٣٧٧
ترادف الحرفة والصنعة ٣٧٨
ما قد يفرّق به بين الحرفة والصنعة ٣٧٨
فهرس المحتويات ٣٨١